

تصدر عن وزارة الإعلام
مملكة البحرين

المراسلات

إدارة وسائل الإعلام

الجريدة الرسمية

وزارة الإعلام

المنامة - مملكة البحرين

البريد الإلكتروني:

officialgazette@iaa.gov.bh

الموقع الإلكتروني:

www.mia.gov.bh

السنة السادسة والسبعون

اللائحة الإعلامية

محتويات العدد

- ٤..... أمر ملكي رقم (٥١) لسنة ٢٠٢٣ بتعيينات في هيئة التشريع والرأي القانوني
- أمر ملكي رقم (٥٢) لسنة ٢٠٢٣ بتعديل بعض أحكام الأمر الملكي رقم (١٥)
- ٦..... لسنة ٢٠١٨ بإنشاء مركز الملك حمد العالمي للتعايش السلمي
- قانون رقم (٢١) لسنة ٢٠٢٣ بتعديل بعض أحكام القانون رقم (١٨) لسنة ٢٠٠٦
- ٨..... بشأن الضمان الاجتماعي
- ٩..... مرسوم رقم (٩٧) لسنة ٢٠٢٣ بتعيين نائب للرئيس التنفيذي بالهيئة العامة للرياضة
- قرار رقم (١٠٣) لسنة ٢٠٢٣ بتعديل المادة (٢) من القرار رقم (٣٥) لسنة ٢٠٢٣
- ١٠..... بإنشاء وتشكيل اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان
- ١٢..... قرار رقم (١٠٠) لسنة ٢٠٢٣ بشأن القناصل الفخريين المعتمدين في مملكة البحرين
- قرار رقم (١٦) لسنة ٢٠٢٣ بشأن نقل ملكية ترخيص مركز ريجال الخليج للتدريب
- ١٧..... "مؤسسة تدريبية خاصة"
- ١٨..... قرار رقم (٥٩) لسنة ٢٠٢٣ بشأن الترخيص بتسجيل جمعية الخير الاجتماعية
- قرار رقم (٦٢) لسنة ٢٠٢٣ بشأن تعديل النظام الأساسي لجمعية أبرار للرعاية
- ٢٤..... الأسرية الخيرية
- قرار رقم (٦٣) لسنة ٢٠٢٣ بشأن تعديل النظام الأساسي لجمعية البحرين
- ٢٦..... للتدريب والتنمية
- قرار رقم (١٥٥) لسنة ٢٠٢٣ بتعديل المادة الثانية من القرار رقم (١٤٩) لسنة
- ٢٨..... ٢٠٢٣ بإعادة تشكيل مجلسي التأديب والتأديب الاستئنافي للمحامين
- قرار رقم (١٥٦) لسنة ٢٠٢٣ بشأن منح ترخيص مُزاولة نشاط المنفذ الخاص
- ٢٩..... لشركة المناعي للتنفيذ الخاص ذ.م.م
- قرار رقم (١٥٧) لسنة ٢٠٢٣ بشأن منح ترخيص مُزاولة نشاط المنفذ الخاص
- ٣٠..... لشركة الدرازي للتنفيذ الخاص ذ.م.م
- قرار رقم (١٥٨) لسنة ٢٠٢٣ بشأن منح ترخيص مُزاولة نشاط المنفذ الخاص
- ٣١..... لشركة الراي للتنفيذ الخاص ذ.م.م
- قرار رقم (١٥٩) لسنة ٢٠٢٣ بشأن منح ترخيص مُزاولة نشاط المنفذ الخاص
- ٣٢..... لشركة النزاهة لخدمات التنفيذ الخاص ذ.م.م
- قرار رقم (١٦٠) لسنة ٢٠٢٣ بشأن منح ترخيص مُزاولة نشاط المنفذ الخاص
- ٣٣..... لشركة رايتس بروتكشن ذ.م.م

- قرار رقم (١٦١) لسنة ٢٠٢٣ بشأن منح ترخيص مُزاولة نشاط المنفذ الخاص لشركة راشد ال خليفة ومشاركوه لمتابعة تنفيذ الأحكام ذ.م.م..... ٣٤
- قرار رقم (١٦٢) لسنة ٢٠٢٣ بشأن منح ترخيص مُزاولة نشاط المنفذ الخاص لشركة الغنيم لتنفيذ الأحكام القضائية ذ.م.م..... ٣٥
- قرار رقم (١٦٣) لسنة ٢٠٢٣ بشأن منح ترخيص مُزاولة نشاط المنفذ الخاص لشركة اكسيوشن بوينت ذ.م.م..... ٣٦
- قرار رقم (١٢٧٥) لسنة ٢٠٢٣ بشأن المخطط التفصيلي الجزئي لمنطقة عالي(٢) - مجمع (٧٤٢)..... ٣٧
- قرار رقم (١٣٣٥) لسنة ٢٠٢٣ بشأن المخطط التفصيلي لمنطقة داركليب - مجمع (١٠٤٨)..... ٤٢
- قرار رقم (١٣٥٠) لسنة ٢٠٢٣ بشأن تغيير تصنيف عقار في منطقة الزنج - مجمع (٣٥٩)..... ٤٧
- قرار رقم (١٣٥١) لسنة ٢٠٢٣ بشأن تغيير تصنيف عقار في منطقة توبلي - مجمع (٧١١)..... ٥٠
- قرار رقم (١٣٥٢) لسنة ٢٠٢٣ بشأن تغيير تصنيف عقار في منطقة المالكية - مجمع (١٠٣٣)..... ٥٣
- قرار رقم (١٣٥٣) لسنة ٢٠٢٣ بشأن تغيير تصنيف عقار في منطقة سار - مجمع (٥٢٧)..... ٥٦
- قرار رقم (١٣٦٣) لسنة ٢٠٢٣ بشأن تغيير تصنيف عقار في منطقة المحرق - مجمع (٢٠٩)..... ٥٩
- قرار رقم (١٣٦٤) لسنة ٢٠٢٣ بشأن تغيير تصنيف عقار في منطقة بوكوارة - مجمع (٩١٧)..... ٦٢
- قرار رقم (١٣٦٥) لسنة ٢٠٢٣ بشأن تغيير تصنيف عقار في منطقة بوكوارة - مجمع (٩١٧)..... ٦٥
- قرار رقم (١٣٦٦) لسنة ٢٠٢٣ بشأن تغيير تصنيف عقار في منطقة بوكوارة - مجمع (٩١٧)..... ٦٨
- قرار رقم (١٣٦٧) لسنة ٢٠٢٣ بشأن تغيير تصنيف عقار في منطقة بوكوارة - مجمع (٩١٧)..... ٧١
- قرار رقم (١٣٦٨) لسنة ٢٠٢٣ بشأن تغيير تصنيف عقار في منطقة بوكوارة - مجمع (٩١٧)..... ٧٤
- قرار رقم (١٣٧٠) لسنة ٢٠٢٣ بشأن تحديد خط الدفان في خليج توبلي..... ٧٧
- قرار رقم (١٣٩٤) لسنة ٢٠٢٣ بشأن تصنيف عقارات في منطقة قلالي - مجمع (٢٥٤)..... ٧٩
- قرار رقم (١٠٢) لسنة ٢٠٢٣ بشأن تبني مواصفات قياسية خليجية خاصة بقطاع التشييد والبناء واعتمادها كمواصفات قياسية وطنية..... ٨٢
- إعلان هيئة تنظيم الاتصالات..... ١٠٠
- إعلانات لجنة التثمين..... ١٠١
- الإعلانات الصادرة تطبيقاً للقانون رقم (١) لسنة ٢٠٠٤ بشأن براءات الاختراع ونماذج المنفعة - إعلان رقم (٣٩) لسنة ٢٠٢٣..... ١٠٢
- إعلانات إدارة التسجيل بوزارة الصناعة والتجارة..... ١٠٩

أمر ملكي رقم (٥١) لسنة ٢٠٢٣ بتعيينات في هيئة التشريع والرأي القانوني

نحن حمد بن عيسى آل خليفة ملك مملكة البحرين.
بعد الاطلاع على الدستور،
وعلى القانون رقم (٦٠) لسنة ٢٠٠٦ بشأن إعادة تنظيم هيئة التشريع والرأي القانوني،
وتعديلاته،
وعلى الأمر الملكي رقم (٤٩) لسنة ٢٠١٣ بتحديد مسميات ودرجات ورواتب وعلاوات
وبدلات ومزايا أعضاء هيئة التشريع والإفتاء القانوني،
وعلى الأمر الملكي رقم (٤٠) لسنة ٢٠١٨ بتعيينات في هيئة التشريع والإفتاء القانوني،
وعلى الأمر الملكي رقم (٧٠) لسنة ٢٠١٩ بتعيينات في هيئة التشريع والرأي القانوني،
وبناءً على اقتراح مجلس هيئة التشريع والرأي القانوني،

أمرنا بالآتي:

المادة الأولى

يُعيَّن مستشاراً أول على الدرجة التاسعة، كل من:

- ١- علي يوسف علي جناحي.
- ٢- سامي عبد الله يوسف البوسميطة.

المادة الثانية

يُعيَّن مستشاراً أول على الدرجة الثامنة، كل من:

- ١- سلطان ناصر سلطان السويدي.
- ٢- إبراهيم أحمد حسن ربيع.

المادة الثالثة

يُعيَّن مستشاراً من الفئة (أ) على الدرجة الخامسة، كل من:

- ١- إيمان جعفر حسن العرادي.
- ٢- حمد حسن أحمد البوعيين.

المادة الرابعة

يُعيَّن مستشاراً من الفئة (ب) على الدرجة الرابعة، كُلُّ من:

- ١- محمد عبدالرحمن خليل عبدالله.
- ٢- مصعب عادل راشد بوصيب.
- ٣- محمد أحمد الشيخ محمد المهزع.
- ٤- بدر أمير أحمد العصفور.

المادة الخامسة

يُعيَّن مستشاراً من الفئة (ب) على الدرجة الثالثة، كُلُّ من:

- ١- علي جاسم علي خلف ربيعة.
- ٢- يوسف خالد يوسف البنفلاح.
- ٣- علي غانم خليفة البنعلي.
- ٤- أمينة عبدالرحمن السيد المعلا.

المادة السادسة

يُعيَّن إبراهيم حسن جعفر العرادي مستشاراً مساعداً على الدرجة الثانية.

المادة السابعة

تُعيَّن صافية محمد طالب المري مستشاراً مساعداً على الدرجة الأولى.

المادة الثامنة

يُعمل بهذا الأمر من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

ملك مملكة البحرين
حمد بن عيسى آل خليفة

صدر في قصر الرفاع:

بتاريخ: ٢٨ ربيع الآخر ١٤٤٥هـ

الموافق: ١٢ نوفمبر ٢٠٢٣م

أمر ملكي رقم (٥٢) لسنة ٢٠٢٣
بتعديل بعض أحكام الأمر الملكي رقم (١٥) لسنة ٢٠١٨
بإنشاء مركز الملك حمد العالمي للتعايش السلمي

نحن حمد بن عيسى آل خليفة
ملك مملكة البحرين.
بعد الاطلاع على الدستور،
وعلى الأمر الملكي رقم (١٥) لسنة ٢٠١٨ بإنشاء مركز الملك حمد العالمي للتعايش
السلمي، وتعديلاته،

أمرنا بالآتي:

المادة (١)

يُستبدل بنصوص المواد الخامسة البند (٤) والسادسة والثامنة والتاسعة والعاشر
والحادية عشرة والثانية عشرة والثالثة عشرة من الأمر الملكي رقم (١٥) لسنة ٢٠١٨ بإنشاء
مركز الملك حمد العالمي للتعايش السلمي، النصوص الآتية:

المادة الخامسة البند (٤):

تنظيم جائزة دولية تُمنح كل سنتين للأشخاص والمنظمات تشجيعاً للأعمال والجهود
الرائدة في مجال حوار الحضارات والتعايش، ويصدر أمر ملكي بإنشاء هذه الجائزة.

المادة السادسة:

يكون للمركز مجلس أمناء يُشكّل من رئيس ونائب للرئيس وعدد كاف من الأعضاء، يصدر
بتعيينهم مرسوم لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد، وتُصرف لرئيس وأعضاء المجلس مكافأة
سنوية.

ويراعى عند تشكيل المجلس تمثيل مختلف الجماعات الدينية والثقافية، بما يعبر عن
التعايش في المجتمع وتحقيق السلم العالمي والعيش الإنساني المشترك.

ويكون لمجلس الأمناء مكتب يسمى (مكتب المجلس)، يُشكل وتحدد اختصاصاته وفقاً
للأحكام الواردة في اللائحة الداخلية، يتولى تسيير الشؤون اليومية للمركز.

المادة الثامنة:

يجتمع المجلس بدعوة من الرئيس أو نائبه - حال عدم وجوده - مرة في السنة على الأقل،
ويكون اجتماع المجلس صحيحاً بحضور أغلبية أعضائه، على أن يكون من بينهم الرئيس أو
نائبه. وتصدر قراراته بأغلبية أصوات الأعضاء الحاضرين، وعند تساوي الأصوات يرجح
الجانب الذي منه رئيس الاجتماع.

ويجوز للرئيس أن يدعو من يراه من ذوي الخبرة والاختصاص لحضور اجتماعات المجلس، دون أن يكون لهم حق التصويت.

المادة التاسعة:

يكون للمركز مدير تنفيذي يتولى تسيير الشؤون الإدارية والمالية للمركز والإدارة التنفيذية تحت إشراف رئيس مجلس الأمناء، يعاونه عدد كاف من الموظفين والمستشارين يعيّنون بقرار من رئيس مجلس الأمناء، ويكون مسئولاً أمام الرئيس عن سير عمل المركز.

المادة العاشرة:

يعيّن المدير التنفيذي للمركز بقرار من رئيس مجلس الأمناء.

المادة الحادية عشرة:

يصدر رئيس مجلس الأمناء لائحة داخلية تتضمن الهيكل التنظيمي وعدد الموظفين والخبراء والمستشارين بالمركز ومهام وصلاحيات الإدارة التنفيذية.

المادة الثانية عشرة:

يرفع المدير التنفيذي تقريراً سنوياً للمجلس يتضمن جميع أعمال وأنشطة المركز وإيراداته ومصروفاته.

المادة الثالثة عشرة:

- ١- يكون للمركز اعتماد مالي يدرج في الميزانية العامة للدولة.
- ٢- تخضع حسابات المركز إلى التدقيق المالي والإداري من قبل مدقق خارجي، ويرفع تقريراً سنوياً بنتائجه إلى مجلس الأمناء لاعتماده.

المادة (٢)

يُعمل بهذا الأمر من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

ملك مملكة البحرين
حمد بن عيسى آل خليفة

صدر في قصر الرفاع:

بتاريخ: ٢ جمادى الأولى ١٤٤٥هـ

الموافق: ١٦ نوفمبر ٢٠٢٣م

قانون رقم (٢١) لسنة ٢٠٢٣
بتعديل بعض أحكام القانون رقم (١٨) لسنة ٢٠٠٦
بشأن الضمان الاجتماعي

نحن حمد بن عيسى آل خليفة ملك مملكة البحرين.
بعد الاطلاع على الدستور،
وعلى القانون رقم (١٨) لسنة ٢٠٠٦ بشأن الضمان الاجتماعي، وتعديلاته،
أقر مجلس الشورى ومجلس النواب القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

المادة الأولى

يُستبدل بالتعريفين الواردين بالبندين (١) و(٢) من المادة الأولى من القانون رقم (١٨) لسنة ٢٠٠٦ بشأن الضمان الاجتماعي، البنود الآتية:
١- الوزارة: الوزارة المختصة بالتنمية الاجتماعية.
٢- الوزير: الوزير المختص بالتنمية الاجتماعية.

المادة الثانية

تُضاف فقرة جديدة إلى المادة الثالثة من القانون رقم (١٨) لسنة ٢٠٠٦ بشأن الضمان الاجتماعي، نصها الآتي:

المادة الثالثة (فقرة جديدة):

"ولمجلس الوزراء - بناء على عرض الوزير- استحداث فئات جديدة، ويصدر بها قرار من مجلس الوزراء."

المادة الثالثة

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه- تنفيذ أحكام هذا القانون، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

ملك مملكة البحرين
حمد بن عيسى آل خليفة

صدر في قصر الرفاع:
بتاريخ: ١ جمادى الأولى ١٤٤٥هـ
الموافق: ١٥ نوفمبر ٢٠٢٣م

مرسوم رقم (٩٧) لسنة ٢٠٢٣
بتعيين نائب للرئيس التنفيذي بالهيئة العامة للرياضة

نحن حمد بن عيسى آل خليفة ملك مملكة البحرين.
بعد الاطلاع على الدستور،
وعلى المرسوم رقم (٦١) لسنة ٢٠٢١ بإنشاء الهيئة العامة للرياضة، وتعديلاته،
وعلى المرسوم رقم (٦٢) لسنة ٢٠٢١ بتنظيم الهيئة العامة للرياضة، المعدل بالمرسوم
رقم (٥٣) لسنة ٢٠٢٣،
وعلى القرار رقم (٦١) لسنة ٢٠٢١ بنقل وتعيين مدراء في وزارة الأشغال وشئون البلديات
والتخطيط العمراني،
وبناءً على عرض رئيس المجلس الأعلى للشباب والرياضة،
وبعد موافقة مجلس الوزراء،

رسمنا بالآتي:

المادة الأولى

تُعين السيدة دانة محمد أحمد مظفر نائباً للرئيس التنفيذي للمنشآت والمشاريع بالهيئة
العامة للرياضة.

المادة الثانية

على رئيس المجلس الأعلى للشباب والرياضة تنفيذ هذا المرسوم، ويُعمل به من تاريخ
صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

ملك مملكة البحرين
حمد بن عيسى آل خليفة

رئيس مجلس الوزراء
سلمان بن حمد آل خليفة

صدر في قصر الرفاع:
بتاريخ: ٢٨ ربيع الآخر ١٤٤٥هـ
الموافق: ١٢ نوفمبر ٢٠٢٣م

قرار رقم (١٠٣) لسنة ٢٠٢٣
بتعديل المادة (٢) من القرار رقم (٣٥) لسنة ٢٠٢٣
بإنشاء وتشكيل اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان

رئيس مجلس الوزراء:

بعد الاطلاع على القرار رقم (٣٥) لسنة ٢٠٢٣ بإنشاء وتشكيل اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان،
وبناءً على عرض وزير الخارجية،
وبعد موافقة مجلس الوزراء،

قُرِّر الآتي:

المادة الأولى

يُستبدل بنص البند (١) من الفقرة الأولى من المادة (٢) من القرار رقم (٣٥) لسنة ٢٠٢٣ بإنشاء وتشكيل اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، النص الآتي:
١- وكيل الوزارة للمحاكم والتوفيق الأسري والنفقة بوزارة العدل والشؤون الإسلامية والأوقاف.

المادة الثانية

يُضاف بند جديد برقم (٦) إلى الفقرة الأولى من المادة (٢) من القرار رقم (٣٥) لسنة ٢٠٢٣ بإنشاء وتشكيل اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، ويُعاد ترتيب باقي بنود المادة تبعاً لذلك، كما تُضاف فقرة ثالثة إلى ذات المادة، نصاهما الآتيان:
مادة (٢) الفقرة الأولى بند (٦):

٦- مدير عام الشؤون القانونية وحقوق الإنسان بوزارة الخارجية.

مادة (٢) فقرة ثالثة:

وتختار اللجنة من بين أعضائها نائباً للرئيس، وتوكل إليه اختصاصات الرئيس في حالة غيابه.

المادة الثالثة

على وزير الخارجية تنفيذ أحكام هذا القرار، ويُعمل به من تاريخ صدوره، ويُشر في الجريدة الرسمية.

رئيس مجلس الوزراء
سلمان بن حمد آل خليفة

صدر بتاريخ: ٣٠ ربيع الآخر ١٤٤٥ هـ
الموافق: ١٤ نوفمبر ٢٠٢٣ م

وزارة الخارجية

قرار رقم (١٠٠) لسنة ٢٠٢٣

بشأن القناصل الفخريين المعتمدين في مملكة البحرين

وزير الخارجية:

بعد الاطلاع على المرسوم بقانون رقم (٧) لسنة ١٩٩٢ بالموافقة على الانضمام إلى اتفاقية فيينا للعلاقات القنصلية المبرمة في ٢٢ أبريل ١٩٦٣، وعلى القانون رقم (٢٧) لسنة ٢٠٠٩ في شأن السلك الدبلوماسي والقنصلي، المعدل بالقانون رقم (٢٠) لسنة ٢٠١٤، وعلى الأخص المادة (٧٥) منه، وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم (٣٧) لسنة ٢٠٠٩ في شأن السلك الدبلوماسي والقنصلي الصادرة بالقرار رقم (٣١) لسنة ٢٠١٩، المعدلة بالقرار رقم (١١٣) لسنة ٢٠٢١، وعلى القرار رقم (٢٤) لسنة ٢٠١٤ بشأن التنظيم القانوني للقناصل الفخريين المعتمدين في مملكة البحرين، وبناءً على عرض وكيل وزارة الخارجية للشؤون القنصلية والإدارية،

قُرر الآتي:

مادة (١)

في تطبيق أحكام هذا القرار، يكون للكلمات والعبارات التالية المعاني المبينة قرين كل منها ما لم يقتض سياق النص خلاف ذلك:

المملكة: مملكة البحرين.
الوزارة: وزارة الخارجية.
الوزير: وزير الخارجية.
القنصلية الفخرية: القنصلية المعتمدة لدولة أخرى للعمل بهذه الصفة في المملكة.
القنصل الفخري: الشخص المعتمد لدولة أخرى للعمل بصفته قنصلاً فخرياً في المملكة.
الدولة المعتمدة: الدولة التي ترغب بإنشاء قنصلية فخرية لها في المملكة.
دائرة الاختصاص: المنطقة المخصصة لمركز عمل القنصل الفخري لممارسة وظائفه فيها.
البراءة القنصلية: الصك الذي ترسله حكومة الدولة المعتمدة بالطرق الدبلوماسية أو بأي طريقة أخرى تراها مناسبة إلى المملكة لكي يمارس القنصل الفخري مهام وظائفه في المملكة.
الإجازة القنصلية: الصك الذي يصدره الوزير ويُسلم إلى القنصل الفخري للبدء في مباشرة مهام وظائفه في المملكة.

مادة (٢)

تنشأ القنصليات الفخرية في المملكة بناءً على اتفاق بينها وبين الدولة المعتمدة، وذلك شريطة وجود علاقات دبلوماسية بين المملكة والدولة المعتمدة..

مادة (٣)

لا يجوز إنشاء قنصلية فخرية إذا كان للدولة المعتمدة تمثيل دبلوماسي أو قنصلي مقيم في المملكة، كما لا يجوز إنشاء أكثر من قنصلية فخرية للدولة المعتمدة في المملكة. وفي حال الموافقة على إنشاء القنصلية الفخرية، لا يجوز أن يزيد عدد العاملين فيها عن قنصل فخري وثلاثة موظفين.

مادة (٤)

- تُزود الوزارة بأسماء الأشخاص المرشحين للعمل كقنصل فخري، ويجوز للوزارة الموافقة على تعيين أحدهم، ويشترط للموافقة على تعيين القنصل الفخري الآتي:
- ١- أن يكون مواطناً بحرينياً، أو حاملاً لجنسية الدولة التي تطلب تعيينه أو لجنسية أي دولة أخرى لديها علاقات دبلوماسية مع المملكة.
 - ٢- أن يكون مقيماً إقامة دائمة في المملكة.
 - ٣- ألا يقل عمره عن ثلاثين عاماً.
 - ٤- أن يكون كامل الأهلية وحسن السيرة والسلوك وذا مكانة اجتماعية معروفة.
 - ٥- ألا يكون قد صدر بحقه حكم قضائي نهائي في جناية، أو في جنحة مُخَلَّة بالشرف أو الأمانة.
 - ٦- أن يتم ترشيحه من قبل وزارة الخارجية في الدولة المعتمدة.
 - ٧- ألا يكون قنصلاً فخرياً معتمداً لدولة أخرى، أو قائماً على رعاية مصالح دولة أخرى في المملكة.

مادة (٥)

تكون الموافقة على تعيين القنصل الفخري في المملكة بقرار من الوزير، بعد موافقة مجلس الوزراء، ويحدد هذا القرار مقر القنصلية الفخرية ودائرة اختصاصها، وتصدر الإجازة القنصلية من الوزير.

مادة (٦)

تكون الإجازة القنصلية لمدة لا تزيد على خمس سنوات قابلة للتجديد بموجب مذكرة صادرة من وزارة خارجية الدولة المعتمدة، مع مراعاة الشروط المنصوص عليها في المادة (٤) من هذا القرار.

مادة (٧)

لا يجوز للقنصل الفخري ممارسة مهام وظائفه إلا بعد صدور قرار الموافقة على تعيينه وصدور الإجازة القنصلية وتسليمها له من الوزارة، ويتعين عليه قبل البدء بمباشرة عمله أن يقدم إلى الوزارة صوراً من الأوراق الرسمية والأختام التي يستعملها للأعمال القنصلية لاعتمادها. ويزود القنصل الفخري ببراءة قنصلية من الدولة المعتمدة وترسل للوزارة بالطرق الدبلوماسية.

مادة (٨)

يقوم القنصل الفخري بمباشرة مهامه وواجباته بصورة شخصية، ولا يجوز له إنابة أو تفويض أي شخص للقيام بالمهام والواجبات المقررة له.

مادة (٩)

يتمتع القنصل الفخري بالامتيازات والحصانات والتسهيلات المنصوص عليها في الاتفاقيات التي تكون المملكة طرفاً فيها والقوانين والأعراف الدولية المتعارف عليها.

مادة (١٠)

تمنح الامتيازات والحصانات والتسهيلات المشار إليها في المادة (٩) من هذا القرار للقنصل الفخري فقط، ولا تسري على أفراد أسرته أو الموظفين في القنصلية الفخرية. وتسحب هذه الامتيازات والحصانات والتسهيلات إذا تنازلت عنها الدولة المعتمدة كلياً أو جزئياً.

مادة (١١)

على القنصل الفخري التقيد والالتزام بالتشريعات المعمول بها في المملكة وعدم إساءة استعمال الامتيازات والحصانات والتسهيلات الممنوحة له، وعدم استخدام المقر القنصلي بطريقة تنافى وممارسة مهام وأعمال القنصلية الفخرية. كما يحظر على القنصل الفخري أو موظفيه التدخل في الشؤون الداخلية للمملكة أو الاتصال بأي جهة في المملكة إلا من خلال الوزارة.

مادة (١٢)

يحظر استعمال أوراق القنصلية الفخرية وأختامها لأي عمل أو مهمة لا تتفق مع الأعمال القنصلية.

مادة (١٣)

تنتهي مهمة القنصل الفخري في الأحوال الآتية:

- ١- إغلاق أو إلغاء القنصلية الفخرية لأي سبب.
- ٢- مخالفة القنصل الفخري أيّاً من التشريعات المعمول بها في المملكة أو الأحكام أو التوجيهات الصادرة بمقتضى هذا القرار.
- ٣- فقد القنصل الفخري أيّاً من الشروط المنصوص عليها في المادة (٤) من هذا القرار، أو إذا تبين عدم توافر أي منها عند منحه الإجازة القنصلية.
- ٤- إساءة القنصل الفخري استخدام الامتيازات والحصانات والتسهيلات الممنوحة له.
- ٥- عدم التزام القنصل الفخري بأي من الواجبات القنصلية المبينة في هذا القرار.
- ٦- وفاة القنصل الفخري.
- ٧- سحب الدولة المعتمدة براءته القنصلية.
- ٨- سحب الإجازة القنصلية.
- ٩- قطع العلاقات الدبلوماسية مع الدولة المعتمدة.
- ١٠- انتهاء مدة اعتماده.

مادة (١٤)

للووزير بعد موافقة مجلس الوزراء سحب الإجازة القنصلية وإنهاء مهمة القنصل الفخري في أي وقت دون إبداء الأسباب، وتقوم الوزارة بإبلاغ الدولة المعتمدة بذلك بالطرق الدبلوماسية. وفي حال إغلاق أو انتهاء مهام القنصلية الفخرية لأي سبب، تشكل لجنة من الوزارة وموظف من وزارة خارجية الدولة المعتمدة وموظف من القنصلية الفخرية لإتمام إجراءات الإغلاق أو نقل المهام.

مادة (١٥)

تنتهي الامتيازات والحصانات والتسهيلات الممنوحة للقنصل الفخري عند انتهاء مهام القنصلية الفخرية في المملكة، أو سحب الإجازة القنصلية، أو قيام الدولة المعتمدة بسحب براءته القنصلية.

مادة (١٦)

على القنصليات الفخرية والقناصل الفخريين العاملين في المملكة توفيق أوضاعهم بما يتفق وأحكام هذا القرار خلال ستة أشهر من تاريخ العمل به.

مادة (١٧)

يُلغى القرار رقم (٢٤) لسنة ٢٠١٤ بشأن التنظيم القانوني للقناصل الفخريين المعتمدين في مملكة البحرين.

مادة (١٨)

على وكيل وزارة الخارجية للشؤون القنصلية والإدارية والمعنيين - كل فيما يخصه - تنفيذ أحكام هذا القرار، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وزير الخارجية

د. عبداللطيف بن راشد الزياني

صدر بتاريخ: ٢ جمادى الأولى ١٤٤٥هـ

الموافق: ١٦ نوفمبر ٢٠٢٣م

وزارة العمل

قرار رقم (١٦) لسنة ٢٠٢٣
بشأن نقل ملكية ترخيص مركز ريجال الخليج للتدريب
"مؤسسة تدريبية خاصة"

وزير العمل:

بعد الاطلاع على المرسوم بقانون رقم (٢٥) لسنة ١٩٩٨ بشأن المؤسسات التعليمية والتدريبية الخاصة، وعلى القرار رقم (١٣) لسنة ١٩٩٩ بشأن المؤسسات التدريبية الخاصة، وعلى القرار رقم (٦) لسنة ٢٠١٢ بشأن الترخيص بإنشاء مركز ريجال الخليج للتدريب "مؤسسة تدريبية خاصة"، وعلى إقرار التنازل الموثق برقم (٢٠٢٣٠٣٢٩٧٠) المؤرخ ٩ مايو ٢٠٢٣، وبناءً على عرض وكيل الوزارة،

قُرر الآتي:

مادة (١)

تُنقل ملكية ترخيص مركز ريجال الخليج للتدريب "مؤسسة تدريبية خاصة" إلى السيد جليل حسن سلمان طلاق (سجل تجاري رقم ١-١٦٩٤٤٠) وذلك بموجب إقرار التنازل الموثق برقم (٢٠٢٣٠٣٢٩٧٠) المؤرخ في ٩ مايو ٢٠٢٣، ويسجل تحت قيد رقم (٤/م ت خ/٢٠٢٣) ضمن فئة المراكز والمعاهد للتدريب الإداري والتجاري.

مادة (٢)

على وكيل الوزارة تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وزير العمل

جميل بن محمد علي حميدان

صدر بتاريخ: ٢٢ ربيع الآخر ١٤٤٥هـ

الموافق: ٦ نوفمبر ٢٠٢٣م

وزارة التنمية الاجتماعية

قرار رقم (٥٩) لسنة ٢٠٢٣

بشأن الترخيص بتسجيل جمعية الخير الاجتماعية

وزير التنمية الاجتماعية:

بعد الاطلاع على قانون الجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية والهيئات الخاصة العاملة في ميدان الشباب والرياضة والمؤسسات الخاصة الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ١٩٨٩، وتعديلاته،

وعلى المرسوم رقم (٤) لسنة ٢٠٠١ بشأن حظر ومكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وتعديلاته،

وعلى المرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ٢٠١٣ بشأن تنظيم جمع المال للأغراض العامة، وعلى القرار رقم (٢) لسنة ١٩٩٠ في شأن تنظيم سجل قيّد الجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية الخاضعة لإشراف وزارة العمل والشؤون الاجتماعية،

وعلى اللائحة النموذجية للنظام الأساسي للجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية الخاضعة لإشراف وزارة التنمية الاجتماعية الصادرة بالقرار رقم (٤) لسنة ٢٠٠٧،

وعلى القرار رقم (١٩) لسنة ٢٠١٠ بتحديد شروط وإجراءات تحويل المؤسسات الخاصة إلى جمعيات،

وعلى القرار رقم (٧٧) لسنة ٢٠٢١ بشأن الالتزامات المتعلقة بإجراءات حظر ومكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب والنقل غير المشروع للأموال عبر الحدود في أعمال المرخص له بجمع المال للأغراض العامة وحظر التعامل مع الأشخاص أو الكيانات المدرجين في قوائم الإرهاب،

وعلى النظام الأساسي لجمعية الخير الاجتماعية،

قُرر الآتي:

مادة (١)

تُسجل جمعية الخير الاجتماعية في سجل قيّد الجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية تحت قيد رقم (٥/ج/خ/أ.ج/٢٠٢٣).

مادة (٢)

يُنشر هذا القرار وملخص النظام الأساسي المرافق لجمعية الخير الاجتماعية في الجريدة الرسمية، ويُعمل بهما من تاريخ النشر.

وزير التنمية الاجتماعية

أسامة بن أحمد خلف العصفور

صدر بتاريخ: ٢٣ ربيع الآخر ١٤٤٥ هـ

الموافق: ٧ نوفمبر ٢٠٢٣ م

بيان بأسماء الأعضاء المؤسسين لجمعية الخير الاجتماعية

- ١- عبدالعزيز ماجد سلطان جوهر الرميحي.
- ٢- عزيزة محمد سلمان حسين علي الملك.
- ٣- محمد علي محسن حبيب مخلوق .
- ٤- أحمد الصادق صالح عبدالرحمن مشاوي.
- ٥- محمد زهير محمد إبراهيم حاجي رستم.
- ٦- محمد أحمد عبدالله أحمد الخاجة.
- ٧- مناور حسن علي عيد الدوسري.
- ٨- سعاد أحمد فهد خلف العماش.
- ٩- علي محمد عبدالكريم أحمد مدن.
- ١٠- فاطمة عدنان إبراهيم سالم علي.
- ١١- يحيى حسين أحمد عبدالرحمن العوضي.
- ١٢- محمد نبيل سعيد عبدالله قروف.

ملخص النظام الأساسي

لجمعية الخير الاجتماعية

تنص المادة الأولى من النظام الأساسي على أن الجمعية قد تأسست بمملكة البحرين في عام ٢٠٢٣م تحت قيد رقم (٥/ج/خ/أ.ج/٢٠٢٣) طبقاً لأحكام قانون الجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية والهيئات الخاصة العاملة في ميدان الشباب والرياضة والمؤسسات الخاصة الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ١٩٨٩، والقرارات الوزارية الصادرة تنفيذاً له.

وتُسجل الجمعية بوزارة التنمية الاجتماعية وتثبت الشخصية الاعتبارية للجمعية من تاريخ نشر تسجيلها في الجريدة الرسمية طبقاً لأحكام القرار رقم (٢) لسنة ١٩٩٠ في شأن تنظيم سجل قيد الجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية الخاضعة لإشراف وزارة العمل والشؤون الاجتماعية.

ويكون مقر الجمعية ومركز إدارتها هو شقة ٣٢ مبنى ٩٦، طريق ٣٣٣، مجمع ٣٢١ - القضائية - مملكة البحرين.

ولا يجوز للجمعية الاشتغال بالسياسة أو الدخول في مضاربات مالية كما لا يجوز لها أن تنتسب أو تشترك أو تنضم إلى جمعية، أو هيئة، أو ناد، أو اتحاد مقره خارج مملكة البحرين بدون إذن مسبق من وزارة التنمية الاجتماعية بذلك.

وتقوم الجمعية في حدود القوانين المعمول بها في مملكة البحرين وبعد أخذ الموافقة المسبقة من الجهات المختصة وبالتنسيق معها بالعمل على تحقيق الأهداف التالية:

- ١- تشجيع روح التكافل والتواصل بين أفراد المجتمع.
- ٢- المشاركة في تحسين الوضع الاجتماعي والاقتصادي للأسر.
- ٣- المشاركة في مختلف الأعمال والفعاليات الخيرية.
- ٤- تقديم المساعدات المالية والعينية للأسر المحتاجة بالتنسيق مع مؤسسات المجتمع المدني ذات الصلة.
- ٥- سد الاحتياجات المادية الحياتية للأسر المحتاجة.
- ٦- مساعدة المرضى المحتاجين للعلاج في المستشفيات الخاصة بمملكة البحرين أو خارجها إذا لم يتوفر العلاج داخل المملكة.
- ٧- تقديم المساعدات الطارئة في حالة النكبات والكوارث.
- ٨- تقديم المساعدة المالية للطلبة المحتاجين لمواصلة دراستهم داخل المملكة وخارجها.

- وتسعى الجمعية لتحقيق أهدافها في حدود القوانين المعمول بها بمملكة البحرين وبعد أخذ الموافقة المسبقة من الجهات المختصة بالوسائل التالية:
- ١- دعم المشاريع الاقتصادية التي تساهم في تحسين الحالة الاقتصادية للأسر بعد أخذ موافقة الجهات المختصة. وبالتنسيق معها إجراء الدراسات والبحوث الميدانية ذات العلاقة بنشاط الجمعية بعد أخذ موافقة الجهات المختصة وبالتنسيق معها.
 - ٢- تنظيم المؤتمرات والندوات وورش العمل ذات العلاقة بنشاط بعد أخذ موافقة الجهات المختصة وبالتنسيق معها.
 - ٣- تزويد الجهات الحكومية بالبيانات اللازمة عن جوانب العمل الخيري بنطاق عمل الجمعية.
 - ٤- استخدام وسائل التواصل الاجتماعي.
- وتستهدف الجمعية القيام بالأنشطة التالية:
- ١- خيرية
 - ٢- اجتماعية
- وقد بيّن النظام الأساسي شروط العضوية في الجمعية وهي على النحو التالي:
- ١- ألا يقل عمر العضو عن ثمانية عشر عاماً.
 - ٢- أن يكون مقيماً في مملكة البحرين.
 - ٣- أن يكون حسن السمعة والسلوك وألا يكون قد حكم عليه في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة إلا إذا رد إليه اعتباره.

كما بين النظام الأساسي شروط عضوية مجلس الإدارة ما يلي:

- ١- أن يكون متمتعاً بالحقوق المدنية والسياسية.
 - ٢- ألا يكون من أعضاء مجلس إدارة جمعية ثبتت مسؤوليتهم عن وقوع مخالفات دعت الى حلها وذلك قبل مضي خمس سنوات من تاريخ صدور قرار حل الجمعية.
- الانضمام والانسحاب والفصل وإسقاط العضوية من الجمعية، كما بينت المادة (١٧) من النظام حق العضو في التظلم من قرار فصله أمام الجمعية العمومية العادية وغير العادية واعتبار قرار الجمعية العمومية نهائياً في هذا الشأن.
- وقد تضمن النظام الأساسي بيان الهيئات المختلفة للجمعية فقد اعتبر أن الجمعية العمومية هي السلطة العليا في رسم سياسة الجمعية ومراقبة تطبيقها وتسري قراراتها على جميع أجهزتها ولجانها وأعضائها وبيّن النظام الأساسي كيفية انعقاد الجمعية العمومية العادية منها وغير العادية والشروط الواجب اتباعها عند عقدها والنصاب القانوني الواجب توافره وكيفية التصويت على قراراتها والدعوة إليها.

كما حدّد النظام الأساسي اختصاصات كل من الجمعية العمومية العادية وغير العادية. كما بيّن النظام الأساسي أن مجلس الإدارة يتكون من تسعة أعضاء تنتخبهم الجمعية العمومية من بين أعضائها لمدة سنتين قابلة للتجديد مدة أو مدداً أخرى ويتم انتخابهم بالاقتراع السري المباشر.

واعتبر النظام الأساسي أن مجلس الإدارة هو السلطة التنفيذية للجمعية ويقوم بتنفيذ السياسة التي ترسمها الجمعية العمومية والقرارات التي تصدرها تحقيقاً للأغراض المشروعة للجمعية وبيّن النظام الأساسي اختصاصات المجلس وشروط العضوية فيه وحقه في تشكيل اللجان المختلفة وأن اجتماعاته مرة كل شهر، كما حدّد النظام الأساسي طريقة التصويت وكيفية حل المجلس.

وحول مالية الجمعية بيّن النظام الأساسي أن موارد الجمعية تتكون من:

- ١- رسم الانضمام الذي يدفعه العضو عقب قيده أو إعادة قيده بعضويتها.
 - ٢- اشتراكات الأعضاء.
 - ٣- الهبات والتبرعات والوصايا النقدية والعينية التي تحصل عليها الجمعية والتي تصرح بقبولها وزارة التنمية الاجتماعية.
 - ٤- إيرادات الأنشطة الخيرية، والمعارض والأسواق الخيرية التي تقيمها أو تشارك فيها الجمعية بعد اخذ موافقة الجهات المختصة.
 - ٥- الأرباح الناتجة عن استثمار أموال الجمعية في حدود القوانين المعمول بها في مملكة البحرين.
 - ٦- أية موارد أخرى يقبلها مجلس الإدارة وتصرح بقبولها وزارة التنمية الاجتماعية.
- كما بيّن النظام الأساسي ضرورة احتفاظ الجمعية بالسجلات والدفاتر اللازمة لتسيير أعمالها وأوجه صرف الأموال وطرق إيداعها على أن تبدأ السنة المالية للجمعية من أول يناير وتنتهي في ٣١ ديسمبر من كل عام وتستثنى السنة الأولى بالنسبة لبدء السنة المالية بحيث تبدأ من تاريخ نشر تسجيلها في الجريدة الرسمية إن لم يكن في شهر يناير شريطة أن يكون الصرف طبقاً للائحة المالية للجمعية وعلى ضرورة أن يقوم مجلس الإدارة بعرض الحساب الختامي على الجمعية العمومية لإقراره.
- كما حدّد النظام الأساسي طرق المراقبة المالية وتدقيق الحسابات الختامية لإيرادات ومصروفات الجمعية.
- وأخيراً، بيّن النظام الأساسي كيفية تعديله وكيفية إدماج الجمعية أو تقسيمها وقواعد حلها اختيارياً أو إجبارياً والجهة التي تؤوّل إليها أموالها عند الحل.
- وبعد إتمام عملية التصفية يقوم المصفي بتوزيع الأموال الباقية على الجمعيات التي تعمل في ميدان عمل الجمعية.
- وإذا أصبحت طريقة التوزيع غير ممكنة تحدد وزارة التنمية الاجتماعية الهيئات الاجتماعية التي ترى توجيه أموال الجمعية إليها.

وزارة التنمية الاجتماعية

قرار رقم (٦٢) لسنة ٢٠٢٣

بشأن تعديل النظام الأساسي لجمعية أبرار للرعاية الأسرية الخيرية

وزير التنمية الاجتماعية:

بعد الاطلاع على قانون الجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية والهيئات الخاصة العاملة في ميدان الشباب والرياضة والمؤسسات الخاصة الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ١٩٨٩، وتعديلاته،

وعلى القرار رقم (٢) لسنة ١٩٩٠ في شأن تنظيم سجل قيد الجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية الخاضعة لإشراف وزارة العمل والشؤون الاجتماعية،

وعلى اللائحة النموذجية للنظام الأساسي للجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية الخاضعة لإشراف وزارة التنمية الاجتماعية الصادرة بالقرار رقم (٤) لسنة ٢٠٠٧،

وعلى القرار رقم (١٨) لسنة ٢٠١٥ بشأن الترخيص بتسجيل جمعية أبرار للرعاية الأسرية،

وعلى القرار رقم (٤٧) لسنة ٢٠١٩ بشأن تعديل النظام الأساسي لجمعية أبرار للرعاية

الأسرية،

وعلى النظام الأساسي لجمعية أبرار للرعاية الأسرية الخيرية،

وعلى قرار الجمعية العمومية غير العادية لجمعية أبرار للرعاية الأسرية الخيرية في

اجتماعها المنعقد بتاريخ ٢١ سبتمبر ٢٠٢٣،

قُرر الآتي:

مادة (١)

يُقيد في سجل قيد الجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية قرار الجمعية العمومية غير العادية لجمعية أبرار للرعاية الأسرية الخيرية، الصادر بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢١ سبتمبر ٢٠٢٣، وهو كالاتي:

يُعدّل نص المادة (٣٢) من النظام الأساسي للجمعية ليصبح "يتكون مجلس الإدارة من ستة أعضاء تنتخبهم الجمعية العمومية من بين أعضائها لمدة سنتين قابلة للتجديد مدة أو مدداً أخرى، ويتم انتخابهم بالاقتراع السري المباشر."

مادة (٢)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

وزير التنمية الاجتماعية
أسامة بن أحمد خلف العصفور

صدر بتاريخ: ٢٢ ربيع الآخر ١٤٤٥ هـ
الموافق: ٦ نوفمبر ٢٠٢٣ م

وزارة التنمية الاجتماعية

قرار رقم (٦٣) لسنة ٢٠٢٣

بشأن تعديل النظام الأساسي لجمعية البحرين للتدريب والتنمية

وزير التنمية الاجتماعية:

بعد الاطلاع على قانون الجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية والهيئات الخاصة العاملة في ميدان الشباب والرياضة والمؤسسات الخاصة الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ١٩٨٩، وتعديلاته،

وعلى القرار رقم (٢) لسنة ١٩٩٠ في شأن تنظيم سجل قيد الجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية الخاضعة لإشراف وزارة العمل والشؤون الاجتماعية،
وعلى القرار رقم (٢٧) لسنة ١٩٩٢ بشأن الترخيص بتسجيل جمعية البحرين للتدريب والتنمية،

وعلى النظام الأساسي لجمعية البحرين للتدريب والتنمية،
وعلى اللائحة النموذجية للنظام الأساسي للجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية الخاضعة لإشراف وزارة التنمية الاجتماعية الصادرة بالقرار رقم (٤) لسنة ٢٠٠٧،
وعلى قرار الجمعية العمومية غير العادية لجمعية البحرين للتدريب والتنمية في اجتماعها المنعقد بتاريخ ٢٦ أغسطس ٢٠٢٣،
وبناءً على عرض وكيل الوزارة،

قُرر الآتي:

مادة (١)

يُقيد في سجل قيد الجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية قرار الجمعية العمومية غير العادية لجمعية البحرين للتدريب والتنمية، الصادر بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٦ أغسطس ٢٠٢٣، وهو كالاتي:

تغيير تسمية (جمعية البحرين للتدريب والتنمية) إلى التسمية الجديدة وهي (جمعية البحرين لإدارة الموارد البشرية) أينما وردت في النظام الأساسي للجمعية وفي قرار الترخيص بتسجيلها.

مادة (٢)

على وكيل الوزارة تنفيذ أحكام هذا القرار، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وزير التنمية الاجتماعية

أسامة بن أحمد خلف العصفور

صدر بتاريخ: ٢٣ ربيع الآخر ١٤٤٥ هـ
الموافق: ٧ نوفمبر ٢٠٢٣ م

وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف

قرار رقم (١٥٥) لسنة ٢٠٢٣

بتعديل المادة الثانية من القرار رقم (١٤٩) لسنة ٢٠٢٣
بإعادة تشكيل مجلسي التأديب والتأديب الاستئنافي للمحامين

وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف:

بعد الاطلاع على القرار رقم (١٤٩) لسنة ٢٠٢٣ بإعادة تشكيل مجلسي التأديب والتأديب الاستئنافي للمحامين،
وعلى ترشيح جمعية المحامين البحرينية،
وبعد موافقة المجلس الأعلى للقضاء،
وبناء على عرض وكيل الوزارة للمحاكم والتوفيق الأسري والنفقة،

قُرر الآتي:

المادة الأولى

يُضاف بند جديد برقم (٨) إلى المادة الثانية من القرار رقم (١٤٩) لسنة ٢٠٢٣ بإعادة تشكيل مجلسي التأديب والتأديب الاستئنافي للمحامين، نصّه الآتي:
(٨) المحامي فاضل عبد الله المديقع عضواً احتياطياً.

المادة الثانية

على وكيل الوزارة للمحاكم والتوفيق الأسري والنفقة تنفيذ أحكام هذا القرار، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وزير العدل

والشئون الإسلامية والأوقاف

نواف بن محمد المعاودة

صدر بتاريخ: ٢٩ ربيع الآخر ١٤٤٥هـ

الموافق: ١٣ نوفمبر ٢٠٢٣م

وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف

قرار رقم (١٥٦) لسنة ٢٠٢٣
بشأن منح ترخيص مُزاولة نشاط المنفذ الخاص
لشركة المناعي للتنفيذ الخاص ذ.م.م

وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف:

بعد الاطلاع على قانون التنفيذ في المواد المدنية والتجارية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢٢) لسنة ٢٠٢١،

وعلى القرار رقم (٣) لسنة ٢٠٢٢ بشأن تحديد رسم طلب الترخيص لمزاولة أعمال المنفذ الخاص ورسم تجديد الترخيص،

وعلى القرار رقم (٤) لسنة ٢٠٢٢ بشأن تنظيم مُزاولة نشاط المنفذ الخاص، وبناءً على عرض وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم والتنفيذ،

قُرر الآتي:

المادة الأولى

تُمنح شركة المناعي للتنفيذ الخاص ذ.م.م المقيمة في السجل التجاري تحت رقم (١-١٦٨٤٣٥) ترخيصاً لمُزاولة نشاط المنفذ الخاص.

المادة الثانية

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

وزير العدل

والشئون الإسلامية والأوقاف

نواف بن محمد المعاودة

صدر بتاريخ: ١ جمادى الأولى ١٤٤٥هـ

الموافق: ١٥ نوفمبر ٢٠٢٣م

وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف

قرار رقم (١٥٧) لسنة ٢٠٢٣
بشأن منح ترخيص مُزاولة نشاط المنفذ الخاص
لشركة الدرازي للتنفيذ الخاص ذ.م.م

وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف:

بعد الاطلاع على قانون التنفيذ في المواد المدنية والتجارية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢٢) لسنة ٢٠٢١،

وعلى القرار رقم (٣) لسنة ٢٠٢٢ بشأن تحديد رسم طلب الترخيص لمزاولة أعمال المنفذ الخاص ورسم تجديد الترخيص،

وعلى القرار رقم (٤) لسنة ٢٠٢٢ بشأن تنظيم مُزاولة نشاط المنفذ الخاص، وبناءً على عرض وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم والتنفيذ،

قُرر الآتي:

المادة الأولى

تُمنح شركة الدرازي للتنفيذ الخاص ذ.م.م المقيمة في السجل التجاري تحت رقم (١) - ١٦٨٠٨٨ ترخيصاً لمُزاولة نشاط المنفذ الخاص.

المادة الثانية

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

وزير العدل

والشئون الإسلامية والأوقاف

نواف بن محمد المعاودة

صدر بتاريخ: ١ جمادى الأولى ١٤٤٥هـ

الموافق: ١٥ نوفمبر ٢٠٢٣م

وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف

قرار رقم (١٥٨) لسنة ٢٠٢٣
بشأن منح ترخيص مُزاولة نشاط المنفذ الخاص
لشركة الراي للتنفيذ الخاص ذ.م.م

وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف:

بعد الاطلاع على قانون التنفيذ في المواد المدنية والتجارية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢٢) لسنة ٢٠٢١،

وعلى القرار رقم (٣) لسنة ٢٠٢٢ بشأن تحديد رسم طلب الترخيص لمزاولة أعمال المنفذ الخاص ورسم تجديد الترخيص،

وعلى القرار رقم (٤) لسنة ٢٠٢٢ بشأن تنظيم مُزاولة نشاط المنفذ الخاص، وبناءً على عرض وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم والتنفيذ،

قُرر الآتي:

المادة الأولى

تُمنح شركة الراي للتنفيذ الخاص ذ.م.م المقيدة في السجل التجاري تحت رقم (١-١٦٨٢٦٠) ترخيصاً لمُزاولة نشاط المنفذ الخاص.

المادة الثانية

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

وزير العدل

والشئون الإسلامية والأوقاف

نواف بن محمد المعاودة

صدر بتاريخ: ١ جمادى الأولى ١٤٤٥هـ

الموافق: ١٥ نوفمبر ٢٠٢٣م

وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف

قرار رقم (١٥٩) لسنة ٢٠٢٣
بشأن منح ترخيص مُزاولة نشاط المنفذ الخاص
لشركة النزاهة لخدمات التنفيذ الخاص ذ.م.م

وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف:

بعد الاطلاع على قانون التنفيذ في المواد المدنية والتجارية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢٢) لسنة ٢٠٢١،

وعلى القرار رقم (٣) لسنة ٢٠٢٢ بشأن تحديد رسم طلب الترخيص لمزاولة أعمال المنفذ الخاص ورسم تجديد الترخيص،

وعلى القرار رقم (٤) لسنة ٢٠٢٢ بشأن تنظيم مُزاولة نشاط المنفذ الخاص، وبناءً على عرض وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم والتنفيذ،

قُرر الآتي:

المادة الأولى

تُمنح شركة النزاهة لخدمات التنفيذ الخاص ذ.م.م المقيدة في السجل التجاري تحت رقم (١٦٨٢٨٦-١) ترخيصاً لمُزاولة نشاط المنفذ الخاص.

المادة الثانية

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

وزير العدل

والشئون الإسلامية والأوقاف

نواف بن محمد المعاودة

صدر بتاريخ: ١ جمادى الأولى ١٤٤٥هـ

الموافق: ١٥ نوفمبر ٢٠٢٣م

وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف

قرار رقم (١٦٠) لسنة ٢٠٢٣
بشأن منح ترخيص مُزاولة نشاط المنفذ الخاص
لشركة رايتس بروتكشن ذ.م.م

وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف:

بعد الاطلاع على قانون التنفيذ في المواد المدنية والتجارية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢٢) لسنة ٢٠٢١،

وعلى القرار رقم (٣) لسنة ٢٠٢٢ بشأن تحديد رسم طلب الترخيص لمزاولة أعمال المنفذ الخاص ورسم تجديد الترخيص،

وعلى القرار رقم (٤) لسنة ٢٠٢٢ بشأن تنظيم مُزاولة نشاط المنفذ الخاص، وبناءً على عرض وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم والتنفيذ،

قُرر الآتي:

المادة الأولى

تُمنح شركة رايتس بروتكشن ذ.م.م المقيدة في السجل التجاري تحت رقم (١٦٩٠٤٤-١) ترخيصاً لمُزاولة نشاط المنفذ الخاص.

المادة الثانية

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

وزير العدل

والشئون الإسلامية والأوقاف

نواف بن محمد المعاودة

صدر بتاريخ: ١ جمادى الأولى ١٤٤٥هـ

الموافق: ١٥ نوفمبر ٢٠٢٣م

وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف

قرار رقم (١٦١) لسنة ٢٠٢٣

بشأن منح ترخيص مُزاولة نشاط المنفذ الخاص
لشركة راشد ال خليفة ومشاركوه لمتابعة تنفيذ الأحكام ذ.م.م

وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف:

بعد الاطلاع على قانون التنفيذ في المواد المدنية والتجارية الصادر بالمرسوم بقانون رقم
(٢٢) لسنة ٢٠٢١،وعلى القرار رقم (٣) لسنة ٢٠٢٢ بشأن تحديد رسم طلب الترخيص لمزاولة أعمال المنفذ
الخاص ورسم تجديد الترخيص،وعلى القرار رقم (٤) لسنة ٢٠٢٢ بشأن تنظيم مُزاولة نشاط المنفذ الخاص،
وبناءً على عرض وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم والتنفيذ،

قُرر الآتي:

المادة الأولى

تُمنح شركة راشد ال خليفة ومشاركوه لمتابعة تنفيذ الأحكام ذ.م.م المقيدة في السجل
التجاري تحت رقم (١-١٦٠٩٣١) ترخيصاً لمُزاولة نشاط المنفذ الخاص.

المادة الثانية

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويُشر في الجريدة الرسمية.

وزير العدل

والشئون الإسلامية والأوقاف

نواف بن محمد المعاودة

صدر بتاريخ: ١ جمادى الأولى ١٤٤٥هـ

الموافق: ١٥ نوفمبر ٢٠٢٣م

وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف

قرار رقم (١٦٢) لسنة ٢٠٢٣
بشأن منح ترخيص مُزاولة نشاط المنفذ الخاص
لشركة الغنيم لتنفيذ الأحكام القضائية ذ.م.م

وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف:

بعد الاطلاع على قانون التنفيذ في المواد المدنية والتجارية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢٢) لسنة ٢٠٢١،

وعلى القرار رقم (٣) لسنة ٢٠٢٢ بشأن تحديد رسم طلب الترخيص لمزاولة أعمال المنفذ الخاص ورسم تجديد الترخيص،

وعلى القرار رقم (٤) لسنة ٢٠٢٢ بشأن تنظيم مُزاولة نشاط المنفذ الخاص، وبناءً على عرض وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم والتنفيذ،

قُرر الآتي:

المادة الأولى

تُمنح شركة الغنيم لتنفيذ الأحكام القضائية ذ.م.م المقيمة في السجل التجاري تحت رقم (١٦٨٣٨٥-١) ترخيصاً لمُزاولة نشاط المنفذ الخاص.

المادة الثانية

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

وزير العدل

والشئون الإسلامية والأوقاف

نواف بن محمد المعاودة

صدر بتاريخ: ١ جمادى الأولى ١٤٤٥هـ

الموافق: ١٥ نوفمبر ٢٠٢٣م

وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف

قرار رقم (١٦٣) لسنة ٢٠٢٣
بشأن منح ترخيص مُزاولة نشاط المنفذ الخاص
لشركة اكسيوشن بوينت ذ.م.م

وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف:

بعد الاطلاع على قانون التنفيذ في المواد المدنية والتجارية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢٢) لسنة ٢٠٢١،

وعلى القرار رقم (٣) لسنة ٢٠٢٢ بشأن تحديد رسم طلب الترخيص لمزاولة أعمال المنفذ الخاص ورسم تجديد الترخيص،

وعلى القرار رقم (٤) لسنة ٢٠٢٢ بشأن تنظيم مُزاولة نشاط المنفذ الخاص، وبناءً على عرض وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم والتنفيذ،

قُرر الآتي:

المادة الأولى

تُمنح شركة اكسيوشن بوينت ذ.م.م المقيمة في السجل التجاري تحت رقم (١-١٦٨٤١٧) ترخيصاً لمُزاولة نشاط المنفذ الخاص.

المادة الثانية

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

وزير العدل

والشئون الإسلامية والأوقاف

نواف بن محمد المعاودة

صدر بتاريخ: ١ جمادى الأولى ١٤٤٥هـ

الموافق: ١٥ نوفمبر ٢٠٢٣م

وزارة الإسكان والتخطيط العمراني

قرار رقم (١٢٧٥) لسنة ٢٠٢٣

بشأن المخطط التفصيلي الجزئي لمنطقة عالي (٢) - مجمع (٧٤٢)

وزير الإسكان والتخطيط العمراني:

بعد الاطلاع على قانون تنظيم المباني الصادر بالمرسوم بقانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٧، وتعديلاته، وعلى الأخص المادة (٢٠) منه، وعلى المرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٤ بشأن التخطيط العمراني، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١) لسنة ١٩٩٤، وعلى المرسوم بقانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٤ بشأن تقسيم الأراضي المعدّة للتعمير والتطوير، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠٩، وتعديلاتها، وعلى قانون البلديات الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٣٥) لسنة ٢٠٠١، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٢، وتعديلاتها، وعلى القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، وعلى الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في مملكة البحرين الصادرة بالقرار رقم (٩٣) لسنة ٢٠٢٣،

وبعد العرّض على المجلس البلدي للمنطقة الشمالية،

وبعد موافقة اللجنة العليا للتخطيط العمراني،

وبناءً على الدراسات الاجتماعية والعمرانية والتخطيطية للمنطقة،

وبناءً على عرّض الرئيس التنفيذي لهيئة التخطيط والتطوير العمراني،

قُرر الآتي:

مادة (١)

يُعتمد المخطط التفصيلي الجزئي بعد التعديل المعد من قِبَل هيئة التخطيط والتطوير العمراني لمنطقة عالي (٢) - مجمع (٧٤٢) طبقاً للمخطط التفصيلي الجزئي المرافق لهذا القرار.

مادة (٢)

تُصنَّف المناطق التعميرية الواقعة ضمن منطقة عالي-مجمع (٧٤٢) وفقاً لما هو وارد في مخطط استعمالات الأراضي المرافق لهذا القرار، وتطبَّق عليها الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في مملكة البحرين الصادرة بالقرار رقم (٩٣) لسنة ٢٠٢٣.

مادة (٣)


يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.


وزير الإسكان والتخطيط العمراني

آمنة بنت أحمد الرميحي

صدر بتاريخ: ٢ ربيع الآخر ١٤٤٥ هـ

الموافق: ١٦ نوفمبر ٢٠٢٣ م





وزارة الإسكان والتخطيط العمراني

قرار رقم (١٣٣٥) لسنة ٢٠٢٣

بشأن المخطط التفصيلي لمنطقة داركليب - مجمع (١٠٤٨)

وزير الإسكان والتخطيط العمراني:

بعد الاطلاع على قانون تنظيم المباني الصادر بالمرسوم بقانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٧، وتعديلاته، وعلى الأخص المادة (٢٠) منه، وعلى المرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٤ بشأن التخطيط العمراني، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١) لسنة ١٩٩٤، وعلى المرسوم بقانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٤ بشأن تقسيم الأراضي المعدّة للتعمير والتطوير، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠٩، وتعديلاتها، وعلى قانون البلديات الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٣٥) لسنة ٢٠٠١، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٢، وتعديلاتها، وعلى القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، وعلى الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في مملكة البحرين الصادرة بالقرار رقم (٩٣) لسنة ٢٠٢٣،

وبعد العرّض على المجلس البلدي لبلدية المنطقة الجنوبية،

وبعد موافقة اللجنة العليا للتخطيط العمراني،

وبناءً على الدراسات الاجتماعية والعمرانية والتخطيطية للمنطقة،

وبناءً على عرّض الرئيس التنفيذي لهيئة التخطيط والتطوير العمراني،

قُرر الآتي:

مادة (١)

يُعتمَد المخطط التفصيلي المعد من قِبَل هيئة التخطيط والتطوير العمراني لمنطقة داركليب الواقع ضمن المجمع (١٠٤٨) طبقاً للمخطط التفصيلي المرافق لهذا القرار.

مادة (٢)


تصنف المناطق التعميرية الواقعة ضمن منطقة داركليب المجمع (١٠٤٨) وفقاً لما هو وارد في مخطط استعمالات الأراضي المرافق لهذا القرار، وتطبق عليها الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في مملكة البحرين الصادرة بالقرار رقم (٩٣) لسنة ٢٠٢٣.

مادة (٣)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

وزير الإسكان والتخطيط العمراني
آمنة بنت أحمد الرمحي

صدر بتاريخ: ٢١ ربيع الآخر ١٤٤٥هـ
الموافق: ٥ نوفمبر ٢٠٢٣ م



وزارة الإسكان والتخطيط العمراني

قرار رقم (١٣٥٠) لسنة ٢٠٢٣

بشأن تغيير تصنيف عقار في منطقة الزنج - مجمع (٣٥٩)

وزير الإسكان والتخطيط العمراني:

بعد الاطلاع على قانون تنظيم المباني الصادر بالمرسوم بقانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٧، وتعديلاته، وعلى الأخص المادة (٢٠) منه، وعلى المرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٤ بشأن التخطيط العمراني، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١) لسنة ١٩٩٤، وعلى المرسوم بقانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٤ بشأن تقسيم الأراضي المعدّة للتعمير والتطوير، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠٩، وتعديلاتها، وعلى قانون البلديات الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٣٥) لسنة ٢٠٠١، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٢، وتعديلاتها، وعلى القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، وعلى الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في مملكة البحرين الصادرة بالقرار رقم (٩٣) لسنة ٢٠٢٣،

وبعد العرض على مجلس أمانة العاصمة

وبعد موافقة اللجنة العليا للتخطيط العمراني،

وبناءً على الدراسات الاجتماعية والعمرانية والتخطيطية للمنطقة،

وبناءً على عرض الرئيس التنفيذي لهيئة التخطيط والتطوير العمراني،

قُرر الآتي:

مادة (١)

يُغير تصنيف العقار رقم (٠٣٢٦٣٣٣٣) الكائن في منطقة الزنج مجمع (٣٥٩) من تصنيف مناطق السكن الخاص أ (RA) إلى تصنيف مناطق الخدمات الدينية (CSR) بما يتلاءم مع التخصيص الوارد في وثيقة الملكية كجامع وفقاً لما هو وارد في الخارطة المرافقة لهذا القرار، وتطبق عليه الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في مملكة البحرين الصادرة بالقرار رقم (٩٣) لسنة ٢٠٢٣.

مادة (٢)

يلغى كل نص يتعارض مع هذا القرار.

مادة (٣)


يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

وزير الإسكان والتخطيط العمراني

آمنة بنت أحمد الرمحي

صدر بتاريخ: ٢١ ربيع الآخر ١٤٤٥ هـ

الموافق: ٥ نوفمبر ٢٠٢٣ م



وزارة الإسكان والتخطيط العمراني

قرار رقم (١٣٥١) لسنة ٢٠٢٣

بشأن تغيير تصنيف عقار في منطقة توبلي - مجمع (٧١١)

وزير الإسكان والتخطيط العمراني:

بعد الاطلاع على قانون تنظيم المباني الصادر بالمرسوم بقانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٧، وتعديلاته، وعلى الأخص المادة (٢٠) منه،
وعلى المرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٤ بشأن التخطيط العمراني، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١) لسنة ١٩٩٤،
وعلى المرسوم بقانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٤ بشأن تقسيم الأراضي المعدّة للتعمير والتطوير، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠٩، وتعديلاتها،
وعلى قانون البلديات الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٣٥) لسنة ٢٠٠١، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٢، وتعديلاتها،
وعلى القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة،
وعلى الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في مملكة البحرين الصادرة بالقرار رقم (٩٣) لسنة ٢٠٢٣،
وبعد العرض على مجلس أمانة العاصمة،
وبعد موافقة اللجنة العليا للتخطيط العمراني،
وبناءً على الدراسات الاجتماعية والعمرانية والتخطيطية للمنطقة،
وبناءً على عرض الرئيس التنفيذي لهيئة التخطيط والتطوير العمراني،

قُرر الآتي:

مادة (١)

يُغيّر تصنيف العقار رقم (٠٨٠١٢٠٨٤) الكائن في منطقة توبلي مجمع (٧١١) من تصنيف مناطق السكن الخاص ب (RB) إلى تصنيف مناطق مجمعات السكن الخاص ب (RBC) بما يتلاءم مع الاستخدام القائم على العقار وفقاً لما هو وارد في الخارطة المرافقة لهذا القرار، وتطبق عليه الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في مملكة البحرين الصادرة بالقرار رقم (٩٣) لسنة ٢٠٢٣.

مادة (٢)

يُلغى كل نص يتعارض مع هذا القرار.

مادة (٣)


يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

وزير الإسكان والتخطيط العمراني

آمنة بنت أحمد الرمحي

صدر بتاريخ: ٢٨ ربيع الآخر ١٤٤٥هـ

الموافق: ١٢ نوفمبر ٢٠٢٣م



وزارة الإسكان والتخطيط العمراني

قرار رقم (١٣٥٢) لسنة ٢٠٢٣

بشأن تغيير تصنيف عقار في منطقة المالكية - مجمع (١٠٣٣)

وزير الإسكان والتخطيط العمراني:

بعد الاطلاع على قانون تنظيم المباني الصادر بالمرسوم بقانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٧، وتعديلاته، وعلى الأخص المادة (٢٠) منه، وعلى المرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٤ بشأن التخطيط العمراني، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١) لسنة ١٩٩٤، وعلى المرسوم بقانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٤ بشأن تقسيم الأراضي المعدّة للتعمير والتطوير، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠٩، وتعديلاتها، وعلى قانون البلديات الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٣٥) لسنة ٢٠٠١، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٢، وتعديلاتها، وعلى القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، وعلى الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في مملكة البحرين الصادرة بالقرار رقم (٩٣) لسنة ٢٠٢٣،

وبعد العرض على المجلس البلدي لبلدية المنطقة الشمالية،

وبعد موافقة اللجنة العليا للتخطيط العمراني،

وبناءً على الدراسات الاجتماعية والعمرانية والتخطيطية للمنطقة،

وبناءً على عرض الرئيس التنفيذي لهيئة التخطيط والتطوير العمراني،

قُرر الآتي:

مادة (١)

يُغيّر تصنيف العقار رقم (١٠٠٢٧٨٧٢) الكائن في منطقة المالكية مجمع (١٠٣٣) من تصنيف مناطق السكن الخاص ب (RB) والمناطق الزراعية الاستثمارية (AGI) إلى تصنيف مناطق مجتمعات السكن الخاص ب (RBC) وفقاً لما هو وارد في الخارطة المرافقة لهذا القرار، وتطبق عليه الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في مملكة البحرين الصادرة بالقرار رقم (٩٣) لسنة ٢٠٢٣.

مادة (٢)

يلغى كل نص يتعارض مع هذا القرار.

مادة (٣)


يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

وزير الإسكان والتخطيط العمراني

آمنة بنت أحمد الرمحي

صدر بتاريخ: ٢٨ ربيع الآخر ١٤٤٥هـ

الموافق: ١٢ نوفمبر ٢٠٢٣م



وزارة الإسكان والتخطيط العمراني

قرار رقم (١٣٥٣) لسنة ٢٠٢٣

بشأن تغيير تصنيف عقار في منطقة سار - مجمع (٥٢٧)

وزير الإسكان والتخطيط العمراني:

بعد الاطلاع على قانون تنظيم المباني الصادر بالمرسوم بقانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٧، وتعديلاته، وعلى الأخص المادة (٢٠) منه، وعلى المرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٤ بشأن التخطيط العمراني، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١) لسنة ١٩٩٤، وعلى المرسوم بقانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٤ بشأن تقسيم الأراضي المعدّة للتعمير والتطوير، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠٩، وتعديلاتها، وعلى قانون البلديات الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٣٥) لسنة ٢٠٠١، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٢، وتعديلاتها، وعلى القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، وعلى الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في مملكة البحرين الصادرة بالقرار رقم (٩٣) لسنة ٢٠٢٣،

وبعد العرض على المجلس البلدي لبلدية المنطقة الشمالية، وبعد موافقة اللجنة العليا للتخطيط العمراني، وبناءً على الدراسات الاجتماعية والعمرانية والتخطيطية للمنطقة، وبناءً على عرض الرئيس التنفيذي لهيئة التخطيط والتطوير العمراني،

قُرر الآتي:

مادة (١)

يُغيّر تصنيف العقار رقم (٠٥٠٢٨١٢٠) الكائن في منطقة سار مجمع (٥٢٧) من تصنيف مناطق السكن الخاص ب (RB) إلى تصنيف مناطق مجمعات السكن الخاص ب (RBC) بما يتلاءم مع الاستخدام القائم على العقار، ووفقاً لما هو وارد في الخارطة المرافقة لهذا القرار، وتطبق عليه الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في مملكة البحرين الصادرة بالقرار رقم (٩٣) لسنة ٢٠٢٣.

مادة (٢)


يُلغى كل نص يتعارض مع هذا القرار.

مادة (٣)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

وزير الإسكان والتخطيط العمراني
آمنة بنت أحمد الرميحي

صدر بتاريخ: ٢٨ ربيع الآخر ١٤٤٥هـ
الموافق: ١٢ نوفمبر ٢٠٢٣م



وزارة الإسكان والتخطيط العمراني

قرار رقم (١٣٦٣) لسنة ٢٠٢٣

بشأن تغيير تصنيف عقار في منطقة المحرق - مجمع (٢٠٩)

وزير الإسكان والتخطيط العمراني:

بعد الاطلاع على قانون تنظيم المباني الصادر بالمرسوم بقانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٧، وتعديلاته، وعلى الأخص المادة (٢٠) منه، وعلى المرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٤ بشأن التخطيط العمراني، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١) لسنة ١٩٩٤، وعلى المرسوم بقانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٤ بشأن تقسيم الأراضي المعدّة للتعمير والتطوير، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠٩، وتعديلاتها، وعلى قانون البلديات الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٣٥) لسنة ٢٠٠١، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٢، وتعديلاتها، وعلى القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، وعلى الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في مملكة البحرين الصادرة بالقرار رقم (٩٣) لسنة ٢٠٢٣،

وبعد العرض على المجلس البلدي لبلدية المحرق،

وبعد موافقة اللجنة العليا للتخطيط العمراني،

وبناءً على الدراسات الاجتماعية والعمرانية والتخطيطية للمنطقة،

وبناءً على عرض الرئيس التنفيذي لهيئة التخطيط والتطوير العمراني،

قُرر الآتي:

مادة (١)

يُغيّر تصنيف العقار رقم (٠٢٠١٤٨٠٢) الكائن في منطقة المحرق مجمع (٢٠٩) من تصنيف مناطق السكن المتصل ب (RHB) إلى تصنيف مناطق المشاريع ذات الطبيعة الخاصة (SP) لتحويل المبنى القائم إلى مكتب إداري يتبع مركز الشيخ إبراهيم بن محمد آل خليفة للثقافة والبحوث، ووفقاً لما هو وارد في الخارطة المرافقة لهذا القرار، وتطبق عليه الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في مملكة البحرين الصادرة بالقرار رقم (٩٣) لسنة ٢٠٢٣.

مادة (٢)

يلغى كل نص يتعارض مع هذا القرار.

مادة (٣)


يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

وزير الإسكان والتخطيط العمراني

آمنة بنت أحمد الرمحي

صدر بتاريخ: ٢٨ ربيع الآخر ١٤٤٥هـ

الموافق: ١٢ نوفمبر ٢٠٢٣م



وزارة الإسكان والتخطيط العمراني

قرار رقم (١٣٦٤) لسنة ٢٠٢٣

بشأن تغيير تصنيف عقار في منطقة بوكوارة - مجمع (٩١٧)

وزير الإسكان والتخطيط العمراني:

بعد الاطلاع على قانون تنظيم المباني الصادر بالمرسوم بقانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٧، وتعديلاته، وعلى الأخص المادة (٢٠) منه، وعلى المرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٤ بشأن التخطيط العمراني، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١) لسنة ١٩٩٤، وعلى المرسوم بقانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٤ بشأن تقسيم الأراضي المعدّة للتعمير والتطوير، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠٩، وتعديلاتها، وعلى قانون البلديات الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٣٥) لسنة ٢٠٠١، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٢، وتعديلاتها، وعلى القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، وعلى الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في مملكة البحرين الصادرة بالقرار رقم (٩٣) لسنة ٢٠٢٣،

وبعد العرض على المجلس البلدي لبلدية المنطقة الجنوبية،

وبعد موافقة اللجنة العليا للتخطيط العمراني،

وبناءً على الدراسات الاجتماعية والعمرانية والتخطيطية للمنطقة،

وبناءً على عرض الرئيس التنفيذي لهيئة التخطيط والتطوير العمراني،

قُرر الآتي:

مادة (١)

يُغير تصنيف العقار رقم (٠٩٠٦٦٢٧٩) الكائن في منطقة بوكوارة مجمع (٩١٧) من تصنيف مناطق السكن الخاص ب (RB) إلى تصنيف مناطق مجمعات السكن الخاص ب (RBC) وفقاً لما هو وارد في الخارطة المرافقة لهذا القرار، وتطبق عليه الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في مملكة البحرين الصادرة بالقرار رقم (٩٣) لسنة ٢٠٢٣.

مادة (٢)

يُلغى كل نص يتعارض مع هذا القرار.

مادة (٣)


يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

وزير الإسكان والتخطيط العمراني

آمنة بنت أحمد الرمحي

صدر بتاريخ: ٢٨ ربيع الآخر ١٤٤٥هـ

الموافق: ١٢ نوفمبر ٢٠٢٣م



وزارة الإسكان والتخطيط العمراني

قرار رقم (١٣٦٥) لسنة ٢٠٢٣

بشأن تغيير تصنيف عقار في منطقة بوكوارة - مجمع (٩١٧)

وزير الإسكان والتخطيط العمراني:

بعد الاطلاع على قانون تنظيم المباني الصادر بالمرسوم بقانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٧، وتعديلاته، وعلى الأخص المادة (٢٠) منه، وعلى المرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٤ بشأن التخطيط العمراني، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١) لسنة ١٩٩٤، وعلى المرسوم بقانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٤ بشأن تقسيم الأراضي المعدّة للتعمير والتطوير، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠٩، وتعديلاتها، وعلى قانون البلديات الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٣٥) لسنة ٢٠٠١، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٢، وتعديلاتها، وعلى القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، وعلى الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في مملكة البحرين الصادرة بالقرار رقم (٩٣) لسنة ٢٠٢٣،

وبعد العرض على المجلس البلدي لبلدية المنطقة الجنوبية،

وبعد موافقة اللجنة العليا للتخطيط العمراني،

وبناءً على الدراسات الاجتماعية والعمرانية والتخطيطية للمنطقة،

وبناءً على عرض الرئيس التنفيذي لهيئة التخطيط والتطوير العمراني،

قُرر الآتي:

مادة (١)

يُغير تصنيف العقار رقم (٠٩٠٦٦٢٧٨) الكائن في منطقة بوكوارة مجمع (٩١٧) من تصنيف مناطق السكن الخاص ب (RB) إلى تصنيف مناطق مجمعات السكن الخاص ب (RBC) وفقاً لما هو وارد في الخارطة المرافقة لهذا القرار، وتطبق عليه الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في مملكة البحرين الصادرة بالقرار رقم (٩٣) لسنة ٢٠٢٣.

مادة (٢)

يُلغى كل نص يتعارض مع هذا القرار.

مادة (٣)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

وزير الإسكان والتخطيط العمراني
آمنة بنت أحمد الرمحي

صدر بتاريخ: ٢٨ ربيع الآخر ١٤٤٥ هـ
الموافق: ١٢ نوفمبر ٢٠٢٣ م

وزارة الإسكان والتخطيط العمراني

قرار رقم (١٣٦٦) لسنة ٢٠٢٣

بشأن تغيير تصنيف عقار في منطقة بوكوارة - مجمع (٩١٧)

وزير الإسكان والتخطيط العمراني:

بعد الاطلاع على قانون تنظيم المباني الصادر بالمرسوم بقانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٧، وتعديلاته، وعلى الأخص المادة (٢٠) منه، وعلى المرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٤ بشأن التخطيط العمراني، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١) لسنة ١٩٩٤، وعلى المرسوم بقانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٤ بشأن تقسيم الأراضي المعدّة للتعمير والتطوير، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠٩، وتعديلاتها، وعلى قانون البلديات الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٣٥) لسنة ٢٠٠١، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٢، وتعديلاتها، وعلى القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، وعلى الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في مملكة البحرين الصادرة بالقرار رقم (٩٣) لسنة ٢٠٢٣،

وبعد العرض على المجلس البلدي لبلدية المنطقة الجنوبية،

وبعد موافقة اللجنة العليا للتخطيط العمراني،

وبناءً على الدراسات الاجتماعية والعمرانية والتخطيطية للمنطقة،

وبناءً على عرض الرئيس التنفيذي لهيئة التخطيط والتطوير العمراني،

قُرر الآتي:

مادة (١)

يُغير تصنيف العقار رقم (٠٩٠٦٦٢٧٧) الكائن في منطقة بوكوارة مجمع (٩١٧) من تصنيف مناطق السكن الخاص ب (RB) إلى تصنيف مناطق مجمعات السكن الخاص ب (RBC) وفقاً لما هو وارد في الخارطة المرافقة لهذا القرار، وتطبق عليه الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في مملكة البحرين الصادرة بالقرار رقم (٩٣) لسنة ٢٠٢٣.

مادة (٢)

يُلغى كل نص يتعارض مع هذا القرار.

مادة (٣)


يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

وزير الإسكان والتخطيط العمراني

آمنة بنت أحمد الرمحي

صدر بتاريخ: ٢٨ ربيع الآخر ١٤٤٥هـ

الموافق: ١٢ نوفمبر ٢٠٢٣م



وزارة الإسكان والتخطيط العمراني

قرار رقم (١٣٦٧) لسنة ٢٠٢٣

بشأن تغيير تصنيف عقار في منطقة بوكوارة - مجمع (٩١٧)

وزير الإسكان والتخطيط العمراني:

بعد الاطلاع على قانون تنظيم المباني الصادر بالمرسوم بقانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٧، وتعديلاته، وعلى الأخص المادة (٢٠) منه، وعلى المرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٤ بشأن التخطيط العمراني، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١) لسنة ١٩٩٤، وعلى المرسوم بقانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٤ بشأن تقسيم الأراضي المعدّة للتعمير والتطوير، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠٩، وتعديلاتها، وعلى قانون البلديات الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٣٥) لسنة ٢٠٠١، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٢، وتعديلاتها، وعلى القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، وعلى الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في مملكة البحرين الصادرة بالقرار رقم (٩٣) لسنة ٢٠٢٣،

وبعد العرض على المجلس البلدي لبلدية المنطقة الجنوبية،

وبعد موافقة اللجنة العليا للتخطيط العمراني،

وبناءً على الدراسات الاجتماعية والعمرانية والتخطيطية للمنطقة،

وبناءً على عرض الرئيس التنفيذي لهيئة التخطيط والتطوير العمراني،

قُرر الآتي:

مادة (١)

يُغير تصنيف العقار رقم (٠٩٠٦٦٢٧٥) الكائن في منطقة بوكوارة مجمع (٩١٧) من تصنيف مناطق السكن الخاص ب (RB) إلى تصنيف مناطق مجمعات السكن الخاص ب (RBC) وفقاً لما هو وارد في الخارطة المرافقة لهذا القرار، وتطبق عليه الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في مملكة البحرين الصادرة بالقرار رقم (٩٣) لسنة ٢٠٢٣.

مادة (٢)

يلغى كل نص يتعارض مع هذا القرار.

مادة (٣)


يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

وزير الإسكان والتخطيط العمراني

آمنة بنت أحمد الرمحي

صدر بتاريخ: ٢٨ ربيع الآخر ١٤٤٥هـ

الموافق: ١٢ نوفمبر ٢٠٢٣م



وزارة الإسكان والتخطيط العمراني

قرار رقم (١٣٦٨) لسنة ٢٠٢٣

بشأن تغيير تصنيف عقار في منطقة بوكوارة - مجمع (٩١٧)

وزير الإسكان والتخطيط العمراني:

بعد الاطلاع على قانون تنظيم المباني الصادر بالمرسوم بقانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٧، وتعديلاته، وعلى الأخص المادة (٢٠) منه،
وعلى المرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٤ بشأن التخطيط العمراني، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١) لسنة ١٩٩٤،
وعلى المرسوم بقانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٤ بشأن تقسيم الأراضي المعدّة للتعمير والتطوير، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠٩، وتعديلاتها،
وعلى قانون البلديات الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٣٥) لسنة ٢٠٠١، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٢، وتعديلاتها،
وعلى القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة،
وعلى الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في مملكة البحرين الصادرة بالقرار رقم (٩٣) لسنة ٢٠٢٣،

وبعد العرّض على المجلس البلدي لبلدية المنطقة الجنوبية،

وبعد موافقة اللجنة العليا للتخطيط العمراني،

وبناءً على الدراسات الاجتماعية والعمرانية والتخطيطية للمنطقة،

وبناءً على عرّض الرئيس التنفيذي لهيئة التخطيط والتطوير العمراني،

قُرر الآتي:

مادة (١)

يُغير تصنيف العقار رقم (٠٩٠٦٦٢٧٤) الكائن في منطقة بوكوارة مجمع (٩١٧) من تصنيف مناطق السكن الخاص ب (RB) إلى تصنيف مناطق مجمعات السكن الخاص ب (RBC) وفقاً لما هو وارد في الخارطة المرافقة لهذا القرار، وتطبّق عليه الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في مملكة البحرين الصادرة بالقرار رقم (٩٣) لسنة ٢٠٢٣.

مادة (٢)

يُلغى كل نص يتعارض مع هذا القرار.

مادة (٣)


يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

وزير الإسكان والتخطيط العمراني

آمنة بنت أحمد الرمحي

صدر بتاريخ: ٢٨ ربيع الآخر ١٤٤٥هـ

الموافق: ١٢ نوفمبر ٢٠٢٣م



وزارة الإسكان والتخطيط العمراني

قرار رقم (١٣٧٠) لسنة ٢٠٢٣
بشأن تحديد خط الدفان في خليج توبلي

وزير الإسكان والتخطيط العمراني:

بعد الاطلاع على القانون رقم (٥٣) لسنة ٢٠٠٦ باعتبار خليج توبلي منطقة محمية طبيعية، وعلى القرار رقم (٢٩٩) لسنة ٢٠٢١ بشأن تحديد خط الدفان في خليج توبلي، وبعد موافقة اللجنة العليا للتخطيط العمراني، وبناءً على عرض الرئيس التنفيذي لهيئة التخطيط والتطوير العمراني، وبعد موافقة مجلس الوزراء،

قُرِّر الآتي:

المادة الأولى

يُحدد خط الدفان في خليج توبلي وفقاً لما هو وارد في الخارطة المعتمدة والمرافقة لهذا القرار.

المادة الثانية

يُعاقب كل من يُخالف أحكام هذا القرار بالعقوبة المنصوص عليها في المادة (٥) من القانون رقم (٥٣) لسنة ٢٠٠٦ باعتبار خليج توبلي منطقة محمية طبيعية.

المادة الثالثة

يلغى القرار رقم (٢٩٩) لسنة ٢٠٢١ بشأن تحديد خط الدفان في خليج توبلي.

المادة الرابعة


على المعنيين - كل فيما يخصه - تنفيذ أحكام هذا القرار، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وزير الإسكان والتخطيط العمراني

آمنة بنت أحمد الرميحي

صدر بتاريخ: ٢٥ ربيع الآخر ١٤٤٥هـ

الموافق: ٩ نوفمبر ٢٠٢٣م



وزارة الإسكان والتخطيط العمراني

قرار رقم (١٣٩٤) لسنة ٢٠٢٣

بشأن تصنيف عقارات في منطقة قلالي - مجمع (٢٥٤)

وزير الإسكان والتخطيط العمراني:

بعد الاطلاع على قانون تنظيم المباني الصادر بالمرسوم بقانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٧، وتعديلاته، وعلى الأخص المادة (٢٠) منه، وعلى المرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٤ بشأن التخطيط العمراني، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١) لسنة ١٩٩٤، وعلى المرسوم بقانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٤ بشأن تقسيم الأراضي المعدّة للتعمير والتطوير، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠٩، وتعديلاتها، وعلى قانون البلديات الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٣٥) لسنة ٢٠٠١، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٢، وتعديلاتها، وعلى القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، وعلى الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في مملكة البحرين الصادرة بالقرار رقم (٩٣) لسنة ٢٠٢٣،

وبعد العرض على المجلس البلدي لبلدية المحرق،

وبعد موافقة اللجنة العليا للتخطيط العمراني،

وبناءً على الدراسات الاجتماعية والعمرانية والتخطيطية للمنطقة،

وبناءً على عرض الرئيس التنفيذي لهيئة التخطيط والتطوير العمراني،

قُرر الآتي:

مادة (١)

تُصنّف العقارات رقم (٠٢٠٢٠٠٠٥) ورقم (٠٢٠٢٢٥٢٥) ورقم (٠٢٠٠٩٠٢٧) الكائنة في منطقة قلالي مجمع (٢٥٤) ضمن تصنيف مناطق السكن الخاص أ (RA) وفقاً لما هو وارد في الخرائط المرافقة لهذا القرار، وتطبق عليها الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في مملكة البحرين الصادرة بالقرار رقم (٩٣) لسنة ٢٠٢٣.

مادة (٢)

يلغى كل نص يتعارض مع هذا القرار.

مادة (٣)


يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

وزير الإسكان والتخطيط العمراني

آمنة بنت أحمد الرمحي

صدر بتاريخ: ٢٩ ربيع الآخر ١٤٤٥هـ

الموافق: ١٣ نوفمبر ٢٠٢٣م



وزارة الصناعة والتجارة

قرار رقم (١٠٢) لسنة ٢٠٢٣
بشأن تبني مواصفات قياسية خليجية خاصة
بقطاع التشييد والبناء واعتمادها كمواصفات قياسية وطنية

وزير الصناعة والتجارة:

بعد الاطلاع على المرسوم بقانون رقم (٧) لسنة ١٩٩٤ بالتصديق على وثيقة تأسيس منظمة التجارة الدولية،
وعلى القانون رقم (٣٣) لسنة ٢٠٠٥ بالموافقة على النظام الأساسي لهيئة التقييس لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية،
وعلى القانون رقم (٩) لسنة ٢٠١٦ في شأن المواصفات والمقاييس،
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم (٩) لسنة ٢٠١٦ بشأن المواصفات والمقاييس الصادرة بالقرار رقم (١٥٥) لسنة ٢٠١٧،
وعلى قرارات المجلس الفني لهيئة التقييس لدول مجلس التعاون في اجتماعاتها الثاني والخمسين المنعقد بتاريخ ١٢ مايو ٢٠٢٢، والثالث والخمسين المنعقد بتاريخ ٩-١٠ أكتوبر ٢٠٢٢، والرابع والخمسين المنعقد بتاريخ ٢٨ فبراير ٢٠٢٣، بشأن تبني مواصفات قياسية خليجية خاصة بقطاع التشييد والبناء،
وعلى قرار اللجنة الوطنية للمواصفات والمقاييس في اجتماعها الخامس والخمسين المنعقد بتاريخ ٥ أبريل ٢٠٢٣ بالموافقة على اعتماد المواصفات القياسية الخليجية الخاصة بقطاع التشييد والبناء كمواصفات قياسية وطنية،
وبناءً على عرض وكيل الوزارة،

قُرر الآتي:

المادة الأولى

تُعمد المواصفات القياسية الخليجية الخاصة بقطاع التشييد والبناء الصادرة عن هيئة التقييس لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية والواردة بياناتها في القوائم المرفقة لهذا القرار، كمواصفات قياسية وطنية.

المادة الثانية

تُلغى جميع القرارات السابقة الصادرة بشأن اعتماد المواصفات القياسية الخاصة بقطاع التشييد والبناء.

المادة الثالثة

على وكيل الوزارة والمعنيين والجهات المعنية - كلُّ فيما يخصه - تنفيذ أحكام هذا القرار ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وزير الصناعة والتجارة
عبدالله بن عادل فخرو

صدر بتاريخ: ١ جمادى الأولى ١٤٤٥ هـ
الموافق: ١٥ نوفمبر ٢٠٢٣ م

مرفق ١ للقرار رقم (١٠٢) لسنة ٢٠٢٣

قائمة المواصفات القياسية الخليجية الخاصة بقطاع التشييد والبناء المعتمدة من المجلس الفني لهيئة التقييس لدول مجلس التعاون في اجتماعه الثاني والخمسين وعددها (٨٧) مواصفة لاعتمادها كمواصفات قياسية وطنية

الرقم	رقم المواصفة	عنوان المواصفة باللغة العربية	عنوان المواصفة باللغة الانجليزية
١	GSO ISO 1920-4:2022	اختبار الخرسانة - الجزء ٤: قوة الخرسانة المتصلدة	Testing of concrete — Part 4: Strength of hardened concrete
٢	GSO ISO 10252:2022	أسس تصميم الهياكل - الأعمال العرضية	Bases for design of structures — Accidental actions
٣	GSO ISO 16475:2022	الممارسات العامة لإصلاح شقوق تسرب المياه في الهياكل الخرسانية	General practices for the repair of water-leakage cracks in concrete structures
٤	GSO ISO 17749:2022	منتجات العزل الحراري - حصير وألواح من صوف الأغنام - المواصفات	Thermal insulation products — Sheep wool mat and board — Specification
٥	GSO ISO 20290-4:2022	الركام للخرسانة - طرق اختبار الخواص الميكانيكية والفيزيائية - الجزء ٤: تقدير قيمة ١٠٪ من الركام الناعم (TFV)	Aggregates for concrete — Test methods for mechanical and physical properties — Part 4: Determination of ten percent fines value (TFV)
٦	GSO ISO 20290-2:2022	الركام للخرسانة - طرق اختبار الخواص الميكانيكية والفيزيائية - الجزء ٢: طريقة لتقدير مقاومة التفتت بواسطة اختبار لوس أنجلوس (اختبار LA-)	Aggregates for concrete — Test methods for mechanical and physical properties — Part 2: Method for determination of resistance to fragmentation by Los Angeles Test (LA-Test)
٧	GSO ISO 20290-3:2022	الركام للخرسانة - طرق اختبار الخواص الميكانيكية والفيزيائية - الجزء ٣: تقدير قيمة تكسير الركام (ACV)	Aggregates for concrete — Test methods for mechanical and physical properties — Part 3: Determination of aggregate crushing value (ACV)
٨	GSO ISO 20987:2022	تصميم مبسط للتوصيلات الميكانيكية بين العناصر الإنشائية الخرسانية سابقة الصب في المباني	Simplified design for mechanical connections between precast concrete structural elements in buildings
٩	GSO ISO 21914:2022	طرق الاختبار للمركبات الأسمنتية المقواة بالألياف - عزم الانحناء - منحني الانحناء بواسطة اختبار الانحناء بأربع نقاط	Test methods for fibre-reinforced cementitious composites — Bending moment — Curvature curve by four-point bending test

الرقم	رقم المواصفة	عنوان المواصفة باللغة العربية	عنوان المواصفة باللغة الانجليزية
١٠	GSO ISO 22389-2:2022	الهياكل الخشبية -- تطبيقات ثني العوارض على شكل -- الجزء ٢: أداء المكونات ومتطلبات التصنيع	Timber structures — Bending applications of I-beams — Part 2: Component performance and manufacturing requirements
١١	GSO ISO 22904:2022	الإضافات للخرسانة	Additions for concrete
١٢	GSO ISO 23658:2022	المباني وأعمال الهندسة المدنية - مانعات التسرب - اختبار خصائص الالتصاق باستخدام اختبار تقشير الخرز	Buildings and civil engineering works — Sealants — Testing of adhesion properties using a bead peel test
١٣	GSO EN 206:2022	الخرسانة - المواصفات والأداء والإنتاج والمطابقة	Concrete - Specification, performance, production and conformity
١٤	GSO EN 232:2022	أحواض الاستحمام (المغاطس) - أبعاد التوصيل	Baths - Connecting dimensions
١٥	GSO EN 413-2:2022	اسمنت البناء - الجزء ٢: طرق الاختبار	Masonry cement - Part 2: Test methods
١٦	GSO EN 413-1:2022	اسمنت البناء - الجزء ١: المكونات والمواصفات ومعايير المطابقة	Masonry cement - Part 1: Composition, specifications and conformity criteria
١٧	GSO EN 450-1:2022	رماد الفحم المتطاير المستخدم في الخرسانة - الجزء ١: التعريفات والمواصفات ومعايير المطابقة	Fly ash for concrete - Part 1: Definition, specifications and conformity criteria
١٨	GSO EN 1253-1:2022	المجاري للمباني - الجزء ١: مصائد المجاري الأرضية مع مانع تسرب مائي بعمق لا يقل عن ٥٠ مم	Gullies for buildings - Part 1: Trapped floor gullies with a depth water seal of at least 50 mm
١٩	GSO EN 1253-4:2022	المجاري للمباني - الجزء ٤: أغطية المداخل	Gullies for buildings - Part 4: Access covers
٢٠	GSO EN 1253-5:2022	المجاري للمباني - الجزء ٥: مجاري مع الغالق للسوائل الخفيفة	Gullies for buildings - Part 5: Gullies with light liquids closure
٢١	GSO EN 1253-2:2022	المجاري للمباني - الجزء ٢: تصريف الأسقف والمجاري الأرضية بدون مصائد	Gullies for buildings - Part 2: Roof drains and floor gullies without trap
٢٢	GSO EN 1253-3:2022	المجاري للمباني - الجزء ٣: تقييم المطابقة	Gullies for buildings - Part 3: Evaluation of conformity
٢٣	GSO EN 1396:2022	الألمنيوم وسبائك الألمنيوم - لفائف الألواح والشرايح المطلية للتطبيقات العامة - المواصفات	Aluminium and aluminium alloys - Coil coated sheet and strip for general applications - Specifications

رقم	رقم المواصفة	عنوان المواصفة باللغة العربية	عنوان المواصفة باللغة الانجليزية
٢٤	GSO EN 13126-8:2022	خردوات المباني – الخردوات للنوافذ والنوافذ بارتفاع الأبواب - الجزء ٨: المتطلبات وطرق الاختبار لخردوات الإمالة والدوران، والإمالة-أولاً، والدوران-فقط	Building hardware - Hardware for windows and door height windows - Part 8: Requirements and test methods for Tilt and Turn, Tilt-First and Turn-Only hardware
٢٥	GSO EN 13126-15:2022	خردوات المباني – الخردوات للنوافذ والنوافذ بارتفاع الأبواب - المتطلبات وطرق الاختبار - الجزء ١٥: بكرات الانزلاق الأفقي وخردوات انزلاق وطي النوافذ	Building hardware - Hardware for windows and door height windows - Requirements and test methods - Part 15: Rollers for horizontal sliding and hardware for sliding folding windows
٢٦	GSO EN 13476-3:2022	أنظمة الأنابيب البلاستيكية غير المضغوطة لشبكة المجاري ومياه الصرف الصحي تحت الأرض - أنظمة الأنابيب ذات الجدران الهيكلية من عديد كلوريد الفينيل غير اللدن، (PVC-U) وعديد البروبيلين، (PP) وعديد الإيثيلين (PE) - الجزء ٣: مواصفات الأنابيب ووصلاتها ونظامها ذات سطح داخلي أملس و سطح خارجي ذو تشكيل بارز - صنف ب	Plastics piping systems for non-pressure underground drainage and sewerage - Structured-wall piping systems of unplasticized poly(vinyl chloride) (PVC-U), polypropylene (PP) and polyethylene (PE) - Part 3: Specifications for pipes and fittings with smooth internal and profiled external surface and the system, Type B
٢٧	GSO ASTM C34:2022	المواصفة القياسية لبلاط الجدران الحامل من الطين الإنشائي	Standard Specification for Structural Clay Loadbearing Wall Tile
٢٨	GSO ASTM C39/C39M:2022	طريقة الاختبار القياسية لمقاومة الانضغاط لعينات الخرسانة الاسطوانية	Standard Test Method for Compressive Strength of Cylindrical Concrete Specimens
٢٩	GSO ASTM C42/C42M:2022	طريقة الاختبار القياسية لاستخراج واختبار الاسطوانات المحفورة والعوارض المقصوفة من الخرسانة	Standard Test Method for Obtaining and Testing Drilled Cores and Sawed Beams of Concrete
٣٠	GSO ASTM E84:2022	طريقة الاختبار القياسية لخصائص الاحتراق السطحي لمواد البناء	Standard Test Method for Surface Burning Characteristics of Building Materials
٣١	GSO ASTM C88/C88M:2022	طريقة الاختبار القياسية لصلابة الركام باستخدام كبريتات الصوديوم أو كبريتات المغنيسيوم	Standard Test Method for Soundness of Aggregates by Use of Sodium Sulfate or Magnesium Sulfate

الرقم	رقم المواصفة	عنوان المواصفة باللغة العربية	عنوان المواصفة باللغة الانجليزية
٣٢	GSO ASTM B88:2022	المواصفات القياسية لأنابيب المياه من النحاس غير الملحوم	Standard Specification for Seamless Copper Water Tube
٣٣	GSO ASTM C90:2022	المواصفات القياسية لوحدات البناء الخرسانية الحاملة	Standard Specification for Loadbearing Concrete Masonry Units
٣٤	GSO ASTM C126:2022	المواصفة القياسية لبلاط وطوب الواجهات ووحدات البناء المصمتة من السيراميك الإنشائي المزجج	Standard Specification for Ceramic Glazed Structural Clay Facing Tile, Facing Brick, and Solid Masonry Units
٣٥	GSO ASTM B148:2022	المواصفات الفنية للمسبوكات الرملية من الألمنيوم والبرونز	Standard Specification for Aluminum-Bronze Sand Castings
٣٦	GSO ASTM C173/C173M:2022	طريقة الاختبار القياسية لمحتوى الهواء للخرسانة الطازجة بالطريقة الحجمية	Standard Test Method for Air Content of Freshly Mixed Concrete by the Volumetric Method
٣٧	GSO ASTM C212:2022	المواصفة القياسية للبلات الفخاري الإنشائي للتكسية الخارجية	Standard Specification for Structural Clay Facing Tile
٣٨	GSO ASTM C231/C231M:2022	طريقة الاختبار القياسية لمحتوى الهواء للخرسانة الطازجة بطريقة الضغط	Standard Test Method for Air Content of Freshly Mixed Concrete by the Pressure Method
٣٩	GSO ASTM A312/A312M:2022	المواصفة القياسية لأنابيب الملحومة وغير الملحومة والمشغولة بشدة على البارد المصنوعة من الصلب الأوستيني المقاوم للصدأ	Standard Specification for Seamless, Welded, and Heavily Cold Worked Austenitic Stainless-Steel Pipes
٤٠	GSO ASTM C361M:2022	المواصفة القياسية لأنابيب الضغط المنخفض من الخرسانة المسلحة (بالمتر)	Standard Specification for Reinforced Concrete Low-Head Pressure Pipe (Metric)
٤١	GSO ASTM C472:2022	مواصفات طرق الاختبار القياسي للفحص الفيزيائي للجبس وملاط الجبس والخرسانة الجبسية	Standard Test Methods for Physical Testing of Gypsum, Gypsum Plasters, and Gypsum Concrete
٤٢	GSO ASTM D546:2022	طريقة الاختبار القياسية لتحليل المنخل للحشو المعدني لخلطات الرصف الاسفلتية	Standard Test Method for Sieve Analysis of Mineral Filler for Asphalt Paving Mixtures
٤٣	GSO ASTM A588/A588M:2022	المواصفات القياسية للصلب الإنشائي عالي القوة منخفض السبيكة حتى نقطة إجهاد الخضوع الدنيا [٣٤٥ ميجا باسكال] مع مقاومة التآكل الجوي	Standard Specification for High-Strength Low-Alloy Structural Steel, up to 50 ksi [345 MPa] Minimum Yield Point, with Atmospheric Corrosion Resistance

الرقم	رقم المواصفة	عنوان المواصفة باللغة العربية	عنوان المواصفة باللغة الانجليزية
٤٤	GSO ASTM C702/C702M:2022	الممارسة القياسية لتقليل عينات الركام إلى حجم الاختبار	Standard Practice for Reducing Samples of Aggregate to Testing Size
٤٥	GSO ASTM A821/A821M:2022	المواصفة القياسية لأسلاك الصلب المسحوب بقوة لخزانات الخرسانة سابقة الإجهاد	Standard Specification for Steel Wire, Hard Drawn for Prestressed Concrete Tanks
٤٦	GSO ASTM C825:2022	المواصفات القياسية للحواجز الخرسانية سابقة الصب	Standard Specification for Precast Concrete Barriers
٤٧	GSO ASTM A886/A886M:2022	المواصفة القياسية لمجدولة الصلب ذات النتوءات وذات السبعة أسلاك المستخدمة في الخرسانة مسبقة الإجهاد	Standard Specification for Steel Strand, Indented, Seven-Wire Stress-Relieved for Prestressed Concrete
٤٨	GSO ASTM A888:2022	المواصفات القياسية لأنابيب ووصلات التربة المصنوعة من الحديد الزهر ذات الأطراف المستقيمة لتطبيقات الصرف الصحي وتصريف السيول والنفائات وتنقيس الأنابيب	Standard Specification for Hubless Cast Iron Soil Pipe and Fittings for Sanitary and Storm Drain, Waste, and Vent Piping Applications
٤٩	GSO ASTM A913/A913M:2022	المواصفة القياسية لمقاطع الصلب من النوع الإنشائي عالية المقاومة منخفضة السبيكة والمنتجة بطريقة التبريد السريع والتقسية الذاتية	Standard Specification for High-Strength Low-Alloy Steel Shapes of Structural Quality, Produced by Quenching and Self-Tempering Process (QST)
٥٠	GSO ASTM C928/C928M:2022	المواصفة القياسية للمواد الإسمنتية سريعة التصلد المعبأة والجافة لترميم الخرسانة	Standard Specification for Packaged, Dry, Rapid-Hardening Cementitious Materials for Concrete Repairs
٥١	GSO ASTM C979/C979M:2022	المواصفة القياسية لصبغات تلوين الخرسانة بشكل متكامل	Standard Specification for Pigments for Integrally Colored Concrete
٥٢	GSO ASTM D1140:2022	طرق الاختبار القياسية لتقدير كمية المواد أنعم من ٧٥ ميكرومتر (منخل رقم ٢٠٠) في التربة عن طريق الغسيل	Standard Test Methods for Determining the Amount of Material Finer than 75-µm (No. 200) Sieve in Soils by Washing
٥٣	GSO ASTM C1201/C1201M:2022	طريقة الاختبار القياسية للأداء الإنشائي لأنظمة الكسوة الخارجية الحجرية بفرق ضغط الهواء الثابت الموحد	Standard Test Method for Structural Performance of Exterior Dimension Stone Cladding Systems by Uniform Static Air Pressure Difference
٥٤	GSO ASTM C1218/C1218M:2022	طريقة الاختبار القياسية للكوريد القابل للذوبان في الماء في الملاط والخرسانة	Standard Test Method for Water-Soluble Chloride in Mortar and Concrete

الرقم	رقم المواصفة	عنوان المواصفة باللغة العربية	عنوان المواصفة باللغة الانجليزية
٥٥	GSO ASTM C1278/C1278M:2022	المواصفات القياسية لألواح الجبس المسلحة بالألياف	Standard Specification for Fiber-Reinforced Gypsum Panel
٥٦	GSO ASTM C1315:2022	المواصفة القياسية للمركبات المشكلة من الأغشية السائلة ذات خصائص محددة لمعالجة وتغطية الخرسانة	Standard Specification for Liquid Membrane-Forming Compounds Having Special Properties for Curing and Sealing Concrete
٥٧	GSO ASTM C1364:2022	المواصفة القياسية للحجر المعماري المصبوب	Standard Specification for Architectural Cast Stone
٥٨	GSO ASTM C1396/C1396M:2022	المواصفات القياسية لألواح الجبس	Standard Specification for Gypsum Board
٥٩	GSO ASTM C1405:2022	المواصفة القياسية للطوب المزجج (حرقه واحدة، وحدات الطوب)	Standard Specification for Glazed Brick (Single Fired, Brick Units)
٦٠	GSO ASTM E1976:2022	المواصفات القياسية للملجأ التكتيكي غير القابل للتوسيع	Standard Specification for Shelter, Tactical, Nonexpandable
٦١	GSO ASTM E1977:2022	المواصفات القياسية للملجأ التكتيكي القابل للتوسيع من جانب واحد	Standard Specification for Shelter, Tactical, Expandable, One-Side
٦٢	GSO ASTM E1978:2022	المواصفات القياسية للملجأ التكتيكي القابل للتوسيع من الجانبين	Standard Specification for Shelter, Tactical, Expandable, Two-Side
٦٣	GSO ASTM D2216:2022	طرق الاختبار القياسية لتقدير محتوى الماء (الرطوبة) في التربة والصخور بواسطة الكتلة	Standard Test Methods for Laboratory Determination of Water (Moisture) Content of Soil and Rock by Mass
٦٤	GSO ASTM D4014:2022	المواصفة القياسية للمحامل المرنة البسيطة والمغلقة بالصلب للجسور	Standard Specification for Plain and Steel-Laminated Elastomeric Bearings for Bridges
٦٥	GSO ASTM D4318:2022	طرق الاختبار القياسية للحد السائل والحد اللدن ومؤشر اللدونة للتربة	Standard Test Methods for Liquid Limit, Plastic Limit, and Plasticity Index of Soils
٦٦	GSO ASTM D4718/D4718M:2022	الممارسة القياسية لتصحيح وزن الوحدة ومحتوى الماء في التربة التي تحتوي على مكونات كبيرة الحجم	Standard Practice for Correction of Unit Weight and Water Content for Soils Containing Oversize Particles
٦٧	GSO ASTM D5821:2022	طريقة الاختبار القياسية لتقدير النسبة المئوية للحبيبات المكسورة في الركام الخشن	Standard Test Method for Determining the Percentage of Fractured Particles in Coarse Aggregate

رقم	رقم المواصفة	عنوان المواصفة باللغة العربية	عنوان المواصفة باللغة الانجليزية
٦٨	GSO ASTM D6913/D6913M:2022	طرق الاختبار القياسية لتوزيع حجم حبيبات (تدرج) التربة باستخدام تحليل المنخل	Standard Test Methods for Particle-Size Distribution (Gradation) of Soils Using Sieve Analysis
٦٩	GSO ISO 14007:2022	الإدارة البيئية - إرشادات لتقدير التكاليف والفوائد البيئية	Environmental management — Guidelines for determining environmental costs and benefits
٧٠	GSO ISO 14033:2022	الإدارة البيئية - المعلومات البيئية الكمية - إرشادات وأمثلة	Environmental management — Quantitative environmental information — Guidelines and examples
٧١	GSO ISO 14090:2022	التكيف مع تغير المناخ - المبادئ والمتطلبات والإرشادات	Adaptation to climate change — Principles, requirements and guidelines
٧٢	GSO ISO 14092:2022	التكيف مع تغير المناخ - متطلبات وإرشادات بشأن التخطيط ذي الطابع التكتيكي ضمن الحكومات والمجتمعات المحلية	Adaptation to climate change — Requirements and guidance on adaptation planning for local governments and communities
٧٣	GSO ISO 17738-3:2022	منتجات العزل الحراري - أنظمة العزل والتشطيب الخارجي - (EIFS) الجزء ٣: متطلبات التصميم	Thermal insulation products — Exterior insulation and finish systems (EIFS) — Part 3: Design requirements
٧٤	GSO ISO 17738-2:2022	منتجات العزل الحراري - أنظمة العزل والتشطيب الخارجي - (EIFS) الجزء ٢: التركيب	Thermal insulation products — Exterior insulation and finish systems (EIFS) — Part 2: Installation
٧٥	GSO ISO 19455-1:2022	التخطيط لاختبار الأداء الوظيفي للتشغيل التجريبي للمباني - الجزء ١: مضاخة النقل الحراري المائية الثانوية ونظامها والتحكم بالأنظمة المرتبطة بها	Planning for functional performance testing for building commissioning — Part 1: Secondary hydronic pump, system and associated controls
٧٦	GSO ISO 21105-1:2022	أداء المباني - التحقق من الأداء الحراري والتشغيل التجريبي لداخل المبني - الجزء ١: المتطلبات العامة	Performance of buildings — Building enclosure thermal performance verification and commissioning — Part 1: General requirements
٧٧	GSO ISO 21678:2022	الاستدامة في المباني وأعمال الهندسة المدنية - المؤشرات والمعايير - المبادئ والمتطلبات والإرشادات	Sustainability in buildings and civil engineering works — Indicators and benchmarks — Principles, requirements and guidelines

الرقم	رقم المواصفة	عنوان المواصفة باللغة العربية	عنوان المواصفة باللغة الانجليزية
٧٨	GSO ISO 52031:2022	أداء الطاقة للمباني - طريقة حساب متطلبات طاقة النظام وكفاءاته - أنظمة الانبعاثات الفراغية (التدفئة والتبريد)	Energy performance of buildings — Method for calculation of system energy requirements and system efficiencies — Space emission systems (heating and cooling)
٧٩	GSO ASTM E241:2022	الدليل القياسي للحد من الأضرار الناجمة عن المياه في المباني	Standard Guide for Limiting Water-Induced Damage to Buildings
٨٠	GSO ASTM C1046:2022	الممارسة القياسية لقياس التدفق الحراري ودرجة الحرارة على مكونات غلاف المبنى في الموقع	Standard Practice for In-Situ Measurement of Heat Flux and Temperature on Building Envelope Components
٨١	GSO ASTM E1056:2022	الممارسة القياسية لتثبيت وصيانة أنظمة تسخين المياه بالطاقة الشمسية للمساكن المكونة من أسرة واحدة واثنين	Standard Practice for Installation and Service of Solar Domestic Water Heating Systems for One- and Two-Family Dwellings
٨٢	GSO ASTM C1549:2022	طريقة الاختبار القياسية لتقدير الانعكاس الشمسي في ظروف درجة الحرارة المحيطة وباستخدام أجهزة قياس الانعكاس الشمسي المحمولة	Standard Test Method for Determination of Solar Reflectance Near Ambient Temperature Using a Portable Solar Reflectometer
٨٣	GSO ASTM F1637:2022	الممارسة القياسية للأسطح الآمنة للمشاة	Standard Practice for Safe Walking Surfaces
٨٤	GSO ASTM E1662:2022	التصنيف القياسي للقدرة الخدمية المتعلقة بالبيئة الصوتية والبصرية للمرافق المكتبية	Standard Classification for Serviceability of an Office Facility for Sound and Visual Environment
٨٥	GSO ASTM E2267:2022	الدليل القياسي لتحديد وتقييم أداء مساكن الأسرة الواحدة المنفصلة والمتصلة - جودة الهواء الداخلي	Standard Guide for Specifying and Evaluating Performance of Single Family Attached and Detached Dwellings—Indoor Air Quality
٨٦	GSO ASTM E2635:2022	الممارسة القياسية للحفاظ على المياه في المباني من خلال استصلاح المياه في الموقع	Standard Practice for Water Conservation in Buildings Through In-Situ Water Reclamation
٨٧	GSO ASTM D5759:2022	دليل قياسي لتوصيف رماد الفحم المتطاير والرماد المتطاير الناتج عن الاحتراق النظيف للفحم للاستخدامات المحتملة	Standard Guide for Characterization of Coal Fly Ash and Clean Coal Combustion Fly Ash for Potential Uses

مرفق ٢ للقرار رقم (١٠٢) لسنة ٢٠٢٣

قائمة المواصفات القياسية الخليجية الخاصة بقطاع التشييد والبناء المعتمدة من المجلس الفني لهيئة التقييس لدول مجلس التعاون في اجتماعه الثالث والخمسين وعددها (١٥) مواصفة لاعتمادها كمواصفات قياسية وطنية

الرقم	رقم المواصفة	عنوان المواصفة باللغة العربية	عنوان المواصفة باللغة الانجليزية
١	GSO ISO 630-1:2022	الصلب الإنشائي - الجزء ١: الشروط الفنية العامة لتسليم المنتجات المدرفلة على الساخن	Structural steels — Part 1: General technical delivery conditions for hot-rolled products
٢	GSO ISO 6930:2022	صفائح الصلب عالية القوة وشرائح عريضة للتشكيل على البارد - شروط التسليم	High yield strength steel plates and wide flats for cold forming — Delivery conditions
٣	GSO ISO 6934-4:2022	الصلب للخرسانة مسبقة الإجهاد - الجزء ٤: الأسلاك المجدولة	Steel for the prestressing of concrete — Part 4: Strand
٤	GSO ISO 6935-2:2022	صلب تسليح الخرسانة - الجزء ٢: القضبان ذات النتوءات	Steel for the reinforcement of concrete — Part 2: Ribbed bars
٥	GSO ISO 16134:2022	تصميم مقاوم للزلازل ومقاوم للهبوط لأنابيب حديد الدكتايل	Earthquake-resistant and subsidence-resistant design of ductile iron pipelines
٦	GSO ISO 16573-1:2022	الصلب - طريقة القياس لتقييم مقاومة تقصف الهيدروجين للصلب عالي القوة - الجزء ١: اختبار الحمل الثابت	Steel — Measurement method for the evaluation of hydrogen embrittlement resistance of high strength steels — Part 1: Constant load test
٧	GSO ISO 19916-1:2022	الزجاج في المبنى - الزجاج المفرغ العازل - الجزء ١: المواصفات الأساسية للمنتجات وطرق التقييم لأداء العزل الحراري والصوتي	Glass in building — Vacuum insulating glass — Part 1: Basic specification of products and evaluation methods for thermal and sound insulating performance
٨	GSO ISO 21051:2022	إنشاء وتركيب نظام خطوط أنابيب حديد الدكتايل	Construction and installation of ductile iron pipeline system
٩	GSO EN 1036-2:2022	الزجاج في المبنى - مرايا من الزجاج المصقول المطلي بالفضة للاستخدام الداخلي - الجزء ٢: تقييم المطابقة؛ مواصفة المنتج	Glass in building - Mirrors from silver-coated float glass for internal use - Part 2: Evaluation of conformity; product standard

عنوان المواصفة باللغة الانجليزية	عنوان المواصفة باللغة العربية	رقم المواصفة	الرقم
Standard Test Methods for Physical Testing of Gypsum Panel Products	طرق الاختبار القياسية للاختبار الفيزيائي لمنتجات ألواح الجبس	GSO ASTM C473:2022	١٠
Standard Specification for Installation of Interior Lathing and Furring	المواصفة القياسية لتركيب التكسية والتشطيبات الداخلية	GSO ASTM C841:2022	١١
Standard Specification for Installation of Non Metallic Plaster Bases (Lath) Used with Portland Cement Based Plaster in Vertical Wall Applications	المواصفات القياسية لتركيب أساس شبكات التكسية غير المعدنية المستخدم مع تكسيات الأسمنت البورتلاندي في تطبيقات الجدران	GSO ASTM C1787:2022	١٢
Standard Specification for Non Metallic Plaster Bases (Lath) Used With Portland Cement Based Plaster in Vertical Wall Applications	المواصفات القياسية لأساس شبكات التكسية غير المعدنية المستخدم مع تكسيات الأسمنت البورتلاندي في تطبيقات الجدران	GSO ASTM C1788:2022	١٣
Standard Test Methods for High-Temperature Characterization of Gypsum Boards and Panels	طرق الاختبار القياسية لخصائص ألواح الجبس والقواطع لتحمل درجات الحرارة العالية	GSO ASTM C1795:2022	١٤
Standard Specification for Lathing and Furring Accessories, and Fasteners, for Interior and Exterior Portland Cement-Based Plaster	المواصفات القياسية لملحقات التشطيب وأدوات الربط للتكسية الداخلية والخارجية القائمة على الأسمنت البورتلاندي	GSO ASTM C1861:2022	١٥

مرفق ٣ للقرار رقم (١٠٢) لسنة ٢٠٢٣

قائمة المواصفات القياسية الخليجية الخاصة بقطاع التشييد والبناء المعتمدة من المجلس الفني لهيئة التقييس لدول مجلس التعاون في اجتماعه الرابع والخمسين وعددها (63) مواصفة لاعتمادها كمواصفات قياسية وطنية

الرقم	رقم المواصفة	عنوان المواصفة باللغة العربية	عنوان المواصفة باللغة الانجليزية
١	GSO ISO 1083:2023	حديد الزهر الجرافيتي الكروي - التصنيف	Spheroidal graphite cast irons — Classification
٢	GSO ISO 16293-3:2023	الزجاج في المباني - منتجات زجاج سيليكات جير الصودا الأساسية - الجزء ٣: الزجاج المصقول والمسلح بأسلاك	Glass in building — Basic soda lime silicate glass products — Part 3: Polished wired glass
٣	GSO ISO 16293-2:2023	الزجاج في المباني - منتجات زجاج سيليكات جير الصودا الأساسية - الجزء ٢: الزجاج الطافي (العائم)	Glass in building — Basic soda lime silicate glass products — Part 2: Float glass
٤	GSO ISO 16936-1:2023	الزجاج في المباني - زجاج الأمان ضد الدخول بالقوة - الجزء ١: الاختبار والتصنيف بواسطة الإسقاط المتكرر للكرة	Glass in building — Forced-entry security glazing — Part 1: Test and classification by repetitive ball drop
٥	GSO ISO/TR 17870-2:2023	بلاط السيراميك - إرشادات التركيب - الجزء ٢: تركيب بلاط وألواح السيراميك الرقيقة للجدران والأرضيات	Ceramic tiles — Guidelines for installation — Part 2: Installation of thin ceramic wall and floor tiles and panels
٦	GSO ISO/TR 17870-1:2023	بلاط السيراميك - إرشادات التركيب - الجزء ١: تركيب بلاط السيراميك للجدران والأرضيات	Ceramic tiles — Guidelines for installation — Part 1: Installation of ceramic wall and floor tiles
٧	GSO EN 933-3:2023	اختبارات الخصائص الهندسية للركام - الجزء ٣ - شكل الحبيبات - تحديد معامل الترقق	Tests for geometrical properties of aggregates - Part 3: Determination of particle shape - Flakiness index
٨	GSO EN 1504-8:2023	منتجات وأنظمة حماية وإصلاح الهياكل (المنشآت) الخرسانية - التعريفات والمتطلبات وضبط الجودة والتقييم والتحقق من ثبات الأداء - (AVCP) الجزء ٨: ضبط الجودة والتقييم والتحقق من ثبات الأداء (AVCP)	Products and systems for the protection and repair of concrete structures - Definitions, requirements, quality control and AVCP - Part 8: Quality control and Assessment and verification of the constancy of performance (AVCP)

الرقم	رقم المواصفة	عنوان المواصفة باللغة العربية	عنوان المواصفة باللغة الانجليزية
٩	GSO EN 1504-2:2023	منتجات وأنظمة حماية وإصلاح الهياكل (المنشآت) الخرسانية - التعريفات والمتطلبات وضبط الجودة وتقييم المطابقة - الجزء ٢: أنظمة حماية الأسطح للخرسانة	Products and systems for the protection and repair of concrete structures - Definitions, requirements, quality control and evaluation of conformity - Part 2: Surface protection systems for concrete
١٠	GSO EN 1504-3:2023	منتجات وأنظمة حماية وإصلاح الهياكل (المنشآت) الخرسانية - التعريفات والمتطلبات وضبط الجودة وتقييم المطابقة - الجزء ٣: الإصلاح الإنشائي وغير الإنشائي	Products and systems for the protection and repair of concrete structures - Definitions, requirements, quality control and evaluation of conformity - Part 3: Structural and non-structural repair
١١	GSO EN 1504-4:2023	منتجات وأنظمة حماية وإصلاح الهياكل (المنشآت) الخرسانية - التعريفات والمتطلبات وضبط الجودة وتقييم المطابقة - الجزء ٤: الربط الإنشائي	Products and systems for the protection and repair of concrete structures - Definitions, requirements, quality control and evaluation of conformity - Part 4: Structural bonding
١٢	GSO EN 13915:2023	ألواح الجبس مسبقة التصنيع ذات لب الورق المقوى الخلوي - التعاريف والمتطلبات وطرق الاختبار	Prefabricated gypsum plasterboard panels with a cellular paperboard core - Definitions, requirements and test methods
١٣	GSO EN 14190:2023	منتجات ألواح الجبس من إعادة التصنيع - التعاريف والمتطلبات وطرق الاختبار	Gypsum board products from reprocessing - Definitions, requirements and test methods
١٤	GSO EN 14496:2023	مواد جبسية لاصقة لألواح العزل الحراري/ الصوتي المركبة وألواح الجبس - التعاريف والمتطلبات وطرق الاختبار	Gypsum based adhesives for thermal/acoustic insulation composite panels and gypsum boards - Definitions, requirements and test methods
١٥	GSO ASTM C40/C40M:2023	طريقة الاختبار القياسية للشوائب العضوية في الركام الناعم للخرسانة	Standard Test Method for Organic Impurities in Fine Aggregates for Concrete
١٦	GSO ASTM A121:2023	المواصفة القياسية للأسلاك الشائكة المصنوعة من الصلب الكربوني المطلي بالمعدن	Standard Specification for Metallic-Coated Carbon Steel Barbed Wire
١٧	GSO ASTM C150/C150M:2023	المواصفة القياسية للأسمنت البورتلاندي	Standard Specification for Portland Cement

الرقم	رقم المواصفة	عنوان المواصفة باللغة العربية	عنوان المواصفة باللغة الإنجليزية
١٨	GSO ASTM A242/A242M:2023	المواصفة القياسية للصلب الإنشائي عالي المتانة منخفض السبائك	Standard Specification for High-Strength Low-Alloy Structural Steel
١٩	GSO ASTM A283/A283M:2023	المواصفة القياسية لألواح الصلب الكربوني ذات مقاومة قوى الشد المنخفضة والمتوسطة	Standard Specification for Low and Intermediate Tensile Strength Carbon Steel Plates
٢٠	GSO ASTM C348:2023	طريقة الاختبار القياسية لقوة الانحناء لمونة الأسمنت الهيدروليكي	Standard Test Method for Flexural Strength of Hydraulic-Cement Mortars
٢١	GSO ASTM A514/A514M:2023	المواصفة القياسية لألواح الصلب عالية إجهاد الخضوع والمقساة حرارياً والقابلة للحام	Standard Specification for High-Yield-Strength, Quenched and Tempered Alloy Steel Plate, Suitable for Welding
٢٢	GSO ASTM F537:2023	المواصفات القياسية لتصميم وتصنيع وتركيب الأسوار المصنوعة من الخشب والمواد ذات الصلة	Standard Specification for Design, Fabrication, and Installation of Fences Constructed of Wood and Related Materials
٢٣	GSO ASTM A572/A572M:2023	المواصفة القياسية لهياكل الصلب عالية القوة منخفضة سبائك الكولومبيوم - فاناديوم	Standard Specification for High-Strength Low-Alloy Columbium-Vanadium Structural Steel
٢٤	GSO ASTM C579:2023	طريقة الاختبار لمقاومة الانضغاط للمقاومة الكيميائية للمونة والتروبية والتسوية السطحية والخرسانة البوليميرية	Standard Test Methods for Compressive Strength of Chemical-Resistant Mortars, Grouts, Monolithic Surfacing, and Polymer Concretes
٢٥	GSO ASTM A615/A615M:2023	المواصفة القياسية لأسياخ الصلب الكربوني ذات التنوعات والملاء لتسليح الخرسانة	Standard Specification for Deformed and Plain Carbon-Steel Bars for Concrete Reinforcement
٢٦	GSO ASTM A653/A653M:2023	المواصفة القياسية لصفائح الصلب المطلية بطبقة الزنك (المجلفنة) أو المطلية بسبائك الحديد-الزنك (الملدنة) بالغمر على الساخن	Standard Specification for Steel Sheet, Zinc-Coated (Galvanized) or Zinc-Iron Alloy-Coated (Galvannealed) by the Hot-Dip Process
٢٧	GSO ASTM C795:2023	المواصفات القياسية للعزل الحراري للاستخدام عند التلامس مع الصلب الأوستيني المقاوم للصدأ	Standard Specification for Thermal Insulation for Use in Contact with Austenitic Stainless Steel
٢٨	GSO ASTM C796/C796M:2023	طريقة الاختبار القياسية لعوامل الرغوة المستخدمة في إنتاج الخرسانة الخلوية باستخدام الرغوة مسبقة التشكيل	Standard Test Method for Foaming Agents for Use in Producing Cellular Concrete Using Preformed Foam

رقم المواصفة	عنوان المواصفة باللغة العربية	عنوان المواصفة باللغة الانجليزية	الرقم
GSO ASTM A884/A884M:2023	المواصفة القياسية لسلك الصلب وسلك التسليح الملحوم والمغطاة بالإيبوكسي	Standard Specification for Epoxy-Coated Steel Wire and Welded Wire Reinforcement	٢٩
GSO ASTM C1032:2023	المواصفة القياسية لأساس التكريبات من الأسلاك المنسوجة	Standard Specification for Woven Wire Plaster Base	٣٠
GSO ASTM A1077/A1077M:2023	المواصفة القياسية للصلب الإنشائي مع إجهاد خضوع محسن عند درجة حرارة عالية للاستخدام في المباني	Standard Specification for Structural Steel with Improved Yield Strength at High Temperature for Use in Buildings	٣١
GSO ASTM C1264:2023	المواصفة القياسية لأخذ العينات، والتفتيش، والرفض، والاعتماد، والتعبئة، ووضع العلامات، والشحن، والتداول، والتخزين لمنتجات ألواح الجبس	Standard Specification for Sampling, Inspection, Rejection, Certification, Packaging, Marking, Shipping, Handling, and Storage of Gypsum Panel Products	٣٢
GSO ASTM C1629/C1629M:2023	التصنيف القياسي لمنتجات ألواح الجبس الداخلية المقاومة لسوء الاستخدام وألواح الأسمنت المقوى بالألياف	Standard Classification for Abuse-Resistant Nondecorated Interior Gypsum Panel Products and Fiber-Reinforced Cement Panels	٣٣
GSO ASTM C1696:2023	الدليل القياسي لأنظمة العزل الحراري الصناعي	Standard Guide for Industrial Thermal Insulation Systems	٣٤
GSO ASTM C1764:2023	طرق الاختبار القياسية لأساس شبكات التكريبات غير المعدنية المستخدم مع تكسيبات الأسمنت البورتلاندي في تطبيقات الجدران	Standard Test Methods for Non Metallic Plaster Bases (Lath) Used With Portland Cement Based Plaster in Vertical Wall Applications	٣٥
GSO ASTM C1790:2023	المواصفة القياسية لطوب الواجهات من الرماد المتطاير	Standard Specification for Fly Ash Facing Brick	٣٦
GSO ASTM D3963/D3963M:2023	المواصفات القياسية للتصنيع والتعامل في موقع العمل لقضبان التسليح من الصلب المطلية بالإيبوكسي	Standard Specification for Fabrication and Jobsite Handling of Epoxy-Coated Steel Reinforcing Bars	٣٧
GSO ASTM D4945:2023	طريقة الاختبار القياسية لسلامة الأساسات العميقة بالفحص الديناميكي عالي الانفعال	Standard Test Method for High-Strain Dynamic Testing of Deep Foundations	٣٨
GSO ASTM D5882:2023	طريقة الاختبار القياسية لسلامة الأساسات العميقة بفحص الصدم منخفض الانفعال	Standard Test Method for Low Strain Impact Integrity Testing of Deep Foundations	٣٩
GSO ASTM D6167:2023	الدليل القياسي لإجراء التسجيل الجيوفيزيائي لحفر السبر: الفرجار الميكانيكي	Standard Guide for Conducting Borehole Geophysical Logging: Mechanical Caliper	٤٠

الرقم	رقم المواصفة	عنوان المواصفة باللغة العربية	عنوان المواصفة باللغة الانجليزية
٤١	GSO ASTM D6760:2023	طريقة الاختبار القياسية لسلامة الأساسات العميقة بفحص الموجات فوق الصوتية من خلال ثقب عرضي	Standard Test Method for Integrity Testing of Concrete Deep Foundations by Ultrasonic Crosshole Testing
٤٢	GSO ISO 13789:2023	الأداء الحراري للمباني- معاملات الانتقال الحراري للنقل والتهوية - طريقة حساب	Thermal performance of buildings — Transmission and ventilation heat transfer coefficients — Calculation method
٤٣	GSO ISO 14009:2023	نظم الإدارة البيئية - إرشادات لدمج تدوير المواد في التصميم والتطوير	Environmental management systems — Guidelines for incorporating material circulation in design and development
٤٤	GSO ISO 14053:2023	الإدارة البيئية - محاسبة تدفق تكاليف المواد - إرشادات للتنفيذ المرحلي في المنظمات	Environmental management — Material flow cost accounting — Guidance for phased implementation in organizations
٤٥	GSO ISO 14091:2023	التكيف مع تغير المناخ - إرشادات بشأن قابلية التأثير والتأثيرات وتقييم المخاطر	Adaptation to climate change — Guidelines on vulnerability, impacts and risk assessment
٤٦	GSO ISO 22057:2023	الاستدامة في المباني وأشغال الهندسة المدنية - قوالب البيانات لاستخدام إعلانات المنتجات البيئية (EPDs) لمنتجات البناء في نمذجة معلومات البناء (BIM)	Sustainability in buildings and civil engineering works — Data templates for the use of environmental product declarations (EPDs) for construction products in building information modelling (BIM)
٤٧	GSO ISO/TS 23764:2023	منهجية الوصول للمباني غير السكنية صفرية استهلاك الطاقة (ZEBs)	Methodology for achieving non-residential zero-energy buildings (ZEBs)
٤٨	GSO ASTM G24:2023	الممارسة القياسية للتعرض للإضاءة النهارية المصفاة من خلال الزجاج	Standard Practice for Conducting Exposures to Daylight Filtered Through Glass
٤٩	GSO ASTM E413:2023	تصنيف مستويات العزل الصوتي	Classification for Rating Sound Insulation
٥٠	GSO ASTM E1111/E1111M:2023	الاختبار القياسي لقياس تخفيف الضوضاء لمكونات المكاتب المفتوحة	Standard Test Method for Measuring the Interzone Attenuation of Open Office Components
٥١	GSO ASTM E1264:2023	التصنيف القياسي لمنتجات الأسقف الصوتية	Standard Classification for Acoustical Ceiling Products

الرقم	رقم المواصفة	عنوان المواصفة باللغة العربية	عنوان المواصفة باللغة الانجليزية
٥٢	GSO ASTM E1332:2023	التصنيف القياسي لمستويات تخفيض الصوت من خارج إلى داخل المبنى	Standard Classification for Rating Outdoor-Indoor Sound Attenuation
٥٣	GSO ASTM E1423:2023	الممارسة القياسية لتقدير النفاذية الحرارية لأنظمة الفتحات في حالة الاستقرار	Standard Practice for Determining Steady State Thermal Transmittance of Fenestration Systems
٥٤	GSO ASTM C1709:2023	الدليل القياسي لتقييم استخدامات بدائل المواد الإسمنتية المكملة في الخرسانة	Standard Guide for Evaluation of Alternative Supplementary Cementitious Materials (ASCM) for Use in Concrete
٥٥	GSO ASTM C1866/C1866M:2023	المواصفة القياسية لمسحوق البوزلان الزجاجي للاستخدام في الخرسانة	Standard Specification for Ground-Glass Pozzolan for Use in Concrete
٥٦	GSO ASTM C1881:2023	الدليل القياسي لإعادة التدوير المغلقة لمخلفات منتجات ألواح الجبس	Standard Guide for Closed-Loop Recycling of Scrap Gypsum Panel Products
٥٧	GSO ASTM E1903:2023	الممارسة القياسية للتقييم البيئي للموقع: المرحلة ٢ عملية التقييم البيئي للموقع	Standard Practice for Environmental Site Assessments: Phase II Environmental Site Assessment Process
٥٨	GSO ASTM E2189:2023	الطريقة القياسية لاختبار مقاومة الضباب في وحدات الزجاج العازلة	Standard Test Method for Testing Resistance to Fogging in Insulating Glass Units
٥٩	GSO ASTM E2190:2023	المواصفة القياسية لأداء وتقييم وحدة الزجاج العازل	Standard Specification for Insulating Glass Unit Performance and Evaluation
٦٠	GSO ASTM E2392/E2392M:2023	الدليل القياسي لتصميم أنظمة بناء الجدران من تربة الأرض	Standard Guide for Design of Earthen Wall Building Systems
٦١	GSO ASTM E2728:2023	الدليل القياسي لإدارة المياه في تصميم وتشديد وتشغيل المباني	Standard Guide for Water Stewardship in the Design, Construction, and Operation of Buildings
٦٢	GSO ASTM E2777:2023	الدليل القياسي لأنظمة الأسقف القابلة للزراعة	Standard Guide for Vegetative (Green) Roof Systems
٦٣	GSO ASTM D8014:2023	الدليل القياسي لاختيار الأغشية المستخدمة في أنظمة الأسقف القابلة للزراعة	Standard Guide for Selection of Membranes Used in Vegetative Roofing Systems

هيئة تنظيم الاتصالات

إعلان صادر عن هيئة تنظيم الاتصالات

بإلغاء الترخيص الممنوح إلى شركة أي واير جلوبل - البحرين ذ.م.م

تعلن هيئة تنظيم الاتصالات عن إلغاء التراخيص الآتية:

- 1- الترخيص الممتاز لخدمات الاتصالات الدولية الممنوح لشركة أي واير جلوبل - البحرين ذ.م.م بتاريخ ٢ يوليو ٢٠٢٠.
- 2- الترخيص العادي لتقديم خدمات القيمة المضافة الممنوح لشركة أي واير جلوبل - البحرين ذ.م.م بتاريخ ٢ يوليو ٢٠٢٠.

وعلى ما تقدم تعتبر التراخيص المذكورة أعلاه والممنوحة لشركة أي واير جلوبل - البحرين ذ.م.م ملغاة اعتباراً من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية.

هيئة تنظيم الاتصالات

إعلانات لجنة التثمين

الإعلانات الصادرة طبقاً لأحكام القانون رقم (٣٩) لسنة
٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة

تعلن لجنة التثمين بناءً على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة عن رغبتها بإجراء المعاينة اللازمة لتقدير قيمة التعويض المستحق عن جزء من العقار المستملك رقم (٠٥٠١٤٠١٠) المسجل بموجب المقدمة رقم ٠٥٤٢ / ٢٠١٧، والكائن في الدراز، والآيلة ملكيته إلى السادة/محمد سعد محمد المعجل وشركائه، والمستملك من أجل مشاريع الطرق. واستكمالاً لإجراءات التثمين يعد هذا الإعلان إخطاراً لمالك العقار بتاريخ إجراء المعاينة اللازمة لتقدير قيمة التعويض المستحق عن الاستملاك، والمزمع أن تكون في الفترة ما بين الساعة العاشرة إلى الساعة الثانية عشرة صباحاً في يوم السبت الموافق ١٨ نوفمبر ٢٠٢٣.

الإعلانات الصادرة طبقاً لأحكام القانون رقم (٣٩) لسنة
٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة

تعلن لجنة التثمين بناءً على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة عن رغبتها بإجراء المعاينة اللازمة لتقدير قيمة التعويض المستحق عن العقار المستملك رقم (٠٤٠١٠٨١٢) المسجل بموجب المقدمة رقم ٨٢٨٩ / ٢٠٠٤، والكائن في جنوسان، والآيلة ملكيته إلى السيد/بدر عبد المحسن عبدالعزيز المخيزم، والمستملك من أجل مشاريع الطرق. واستكمالاً لإجراءات التثمين يعد هذا الإعلان إخطاراً لمالك العقار بتاريخ إجراء المعاينة اللازمة لتقدير قيمة التعويض المستحق عن الاستملاك، والمزمع أن تكون في الفترة ما بين الساعة العاشرة إلى الساعة الثانية عشرة صباحاً في يوم السبت الموافق ١٨ نوفمبر ٢٠٢٣.

الإعلانات الصادرة تطبيقاً للقانون رقم (١) لسنة ٢٠٠٤
بشأن براءات الاختراع ونماذج المنفعة
إعلان رقم (٣٩) لسنة ٢٠٢٣

استناداً إلى القانون المذكور أعلاه ننشر بهذا الإعلان التفاصيل التالية فيما يختص بطلبات براءات الاختراع ونماذج المنفعة التي تم إيداعها. وسيشتمل النشر على البيانات التالية:

- ١- الرقم المتسلسل للطلب وبراءة الاختراع.
- ٢- رقم الإيداع الدولي.
- ٣- تاريخ تقديم الطلب.
- ٤- اسم المخترع.
- ٥- اسم مالك البراءة وعنوانه.
- ٦- التصنيف الدولي.
- ٧- المراجع.
- ٨- اسم الاختراع.
- ٩- ملخص البراءة.
- ١٠- عدد عناصر الحماية.

مدير إدارة التجارة الخارجية والملكية الصناعية

[12] براءة اختراع

تاريخ قرار منح البراءة: 08/11/2023	رقم البراءة: 2036 [11]
<p>[51] التصنيف الدولي</p> <p>Int. Cl.: C10G 67/14. C10L 1/04. C10L 1/08. C10G 45/02</p> <p>[56] المراجع:</p> <p>D1: CN 103927461 A</p> <p>D2: Haifeng Wang, Xiaoli Mao, Dan Rutherford: "Costs and Benefits of Shore Power at the Port of Shenzhen". December 2015</p> <p>D3: R. Derek Scott: "Ship to Shore Power US Navy Humanitarian Relief", Massachusetts Institute of Technology. 6.691 Seminar in Electric Power Systems. US Navy. 2006</p> <p>D4: Siemens: "A New Concept for Japan's Power Needs", Pictures of the Future. Siemens Corporation. 5 March 2015</p>	<p>[21] رقم الطلب: 20180254</p> <p>[22] تاريخ تقديم الطلب: 26/12/2018</p> <p>[86] رقم الإيداع الدولي: PCT/US2016/057540</p> <p>[72] المخترعون:</p> <p>1- وهايبي، محمد، 2- بروت، توم أف.</p> <p>[73] مالك البراءة: 1- ماويتال أل أل سي</p> <p>عنوان المالك: 1- ص. ب. 631065، ناكوجدوتشز، تكساس 70962-1065 الولايات المتحدة الأمريكية</p> <p>[74] الوكيل: جاه للملكية الفكرية ذ.م.م</p>

[54] اسم الاختراع: طريقة لتعويض أو تخفيض تكاليف الوقود

[57] الملخص:

يتعلق الاختراع الحالي بتزويد صناعة الشحن بأنواع وقود وإيجاد حلول للمشاكل الفنية المتعلقة منذ فترة طويلة والتي أعاققت الإمداد بأنواع الوقود البحري منخفض الكبريت وبكميات كافية لتحقيق الأهداف العالمية لتخفيض الكبريت. يُنسب إلى الشحن البحري عند استخدام زيت وقود السفن عالي الكبريت أنه أكبر مصدر انبعاث لأكاسيد الكبريت (SOx) الملوثة في قطاع النقل عالمياً. ينبعث إلى البيئة عند حرق السفن في البحار المفتوحة لزيت وقود السفن الثقيل عالي الكبريت والنيتروجين والمعادن أكاسيد الكبريت (SOx) وأكاسيد النيتروجين (NOx) وأكاسيد المعادن. يُحوّل هذا الاختراع بشكل أساسي كل برميل من مادة التغذية النفط الخام إلى وقود مفرد فائق النقا في مقابل التكرير التقليدي والذي يتم فيه تجزئة مادة التغذية من النفط الخام إلى عدة أجزاء ويُرسَل كل جزء إلى مسار سوقي منفصل حيث تقي هذه الأجزاء بالخصائص المتنوعة للمنتجات المختلفة. يمكن للسفن استخدام هذه الأنواع من الوقود خلال تواجدها في موانئ إنتاج الكهرباء وبيعها لشبكات الكهرباء الأرضية لتقليل تكلفة الوقود بطريقة صديقة للبيئة.

[12] براءة اختراع

تاريخ قرار منح البراءة: 14/11/2023	[11] رقم البراءة: 2037
<p>[51] التصنيف الدولي</p> <p>Int. Cl.: C10G 67/14, C10L 1/04, C10L 1/08, C10G 45/02</p> <p>[56] المراجع:</p> <p>D1: CN 103927461 A</p>	<p>[21] رقم الطلب: 20180253</p> <p>[22] تاريخ تقديم الطلب: 26/12/2018</p> <p>[86] رقم الإيداع الدولي: PCT/US2016/057540</p> <p>[72] المخترعون:</p> <p>1- وهابيبي، محمد، 2- بروت، توم أف.</p> <p>[73] مالك البراءة: 1- ماويتال أل أل سي</p> <p>عنوان المالك: 1- ص.ب. 631065، ناكوجوتشز، تكساس 70605-0962 الولايات المتحدة الأمريكية</p> <p>[74] الوكيل: جاه للملكية الفكرية ذ.م.م</p>

[54] اسم الاختراع: طريقة لتقليل الانبعاثات في الموانئ

[57] الملخص:

يتعلق الاختراع الحالي بتزويد صناعة الشحن بأنواع وقود وإيجاد حلول للمشاكل الفنية المتعلقة منذ فترة طويلة والتي أعاقت الإمداد بأنواع الوقود البحري منخفض الكبريت وبكميات كافية لتحقيق الأهداف العالمية لتخفيض الكبريت. يُنسب إلى الشحن البحري عند استخدام زيت وقود السفن عالي الكبريت أنه أكبر مصدر انبعاث لأكاسيد الكبريت (SOx) الملوثة في قطاع النقل عالمياً. ينبعث إلى البيئة عند حرق السفن في البحار المفتوحة لزيت وقود السفن الثقيل عالي الكبريت والنيتروجين والمعادن أكاسيد الكبريت (SOx) وأكاسيد النيتروجين (NOx) وأكاسيد المعادن. يُحوّل هذا الاختراع بشكل أساسي كل برميل من مادة التغذية النفط الخام إلى وقود مفرد فائق النظافة في مقابل التكرير التقليدي والذي يتم فيه تجزئة مادة التغذية من النفط الخام إلى عدة أجزاء ويُرسَل كل جزء إلى مسار سوقي منفصل حيث تقي هذه الأجزاء بالخصائص المتنوعة للمنتجات المختلفة. يمكن للسفن استخدام هذه الأنواع من الوقود خلال تواجدها في موانئ إنتاج الكهرباء وبيعها لشبكات الكهرباء الأرضية لتقليل تكلفة الوقود بطريقة صديقة للبيئة.

عدد عناصر الحماية: 2

[12] براءة اختراع

تاريخ قرار منح البراءة: 08/11/2023	[11] رقم البراءة: 2038
<p>[51] التصنيف الدولي</p> <p>Int. Cl.: C10G 67/14, C10L 1/04, C10L 1/08, C10G 45/02</p> <p>[56] المراجع:</p> <p>D1: US 2015/0353851 A1</p>	<p>[21] رقم الطلب: 20180250</p> <p>[22] تاريخ تقديم الطلب: 26/12/2018</p> <p>[86] رقم الإيداع الدولي: PCT/ US2016/057540</p> <p>[72] المخترعون:</p> <p>1- وهايبي، محمد، 2- بروت، توم أف.</p> <p>[73] مالك البراءة: 1- ماويتال آل أل سي</p> <p>عنوان المالك: 1- ص.ب. 631065، ناكوجدوتشز، تكساس ١٠٦٥-٧٥٩٦٢ الولايات المتحدة الأمريكية</p> <p>[74] الوكيل: جاه للملكية الفكرية ذ.م.م</p>

[54] اسم الاختراع: تركيبة وقود

[57] الملخص:

يتعلق الاختراع الحالي بتزويد صناعة الشحن بأنواع وقود وإيجاد حلول للمشاكل الفنية المتعلقة منذ فترة طويلة والتي أعاقَت الإمداد بأنواع الوقود البحري منخفض الكبريت وبكميات كافية لتحقيق الأهداف العالمية لتخفيض الكبريت. يُنسب إلى الشحن البحري عند استخدام زيت وقود السفن عالي الكبريت أنه أكبر مصدر انبعاث لأكاسيد الكبريت (SOx) الملوثة في قطاع النقل عالمياً. ينبعث إلى البيئة عند حرق السفن في البحار المفتوحة لزيت وقود السفن الثقيل عالي الكبريت والنيتروجين والمعادن أكاسيد الكبريت (SOx) وأكاسيد النيتروجين (NOx) وأكاسيد المعادن. يُحوّل هذا الاختراع بشكل أساسي كل برميل من مادة التغذية النفط الخام إلى وقود مفرد فائق النقا في مقابل التكرير التقليدي والذي يتم فيه تجزئة مادة التغذية من النفط الخام إلى عدة أجزاء ويُرسَل كل جزء إلى مسار سوقي منفصل حيث تقي هذه الأجزاء بالخصائص المتنوعة للمنتجات المختلفة. يمكن للسفن استخدام هذه الأنواع من الوقود خلال تواجدها في موانئ إنتاج الكهرباء وبيعها لشبكات الكهرباء الأرضية لتقليل تكلفة الوقود بطريقة صديقة للبيئة.

عدد عناصر الحماية: 3

[12] براءة اختراع

تاريخ قرار منح البراءة: 12/11/2023	رقم البراءة: 2039
<p>[51] التصنيف الدولي</p> <p>Int. Cl.: A61K 9/16, A61K 31/18, A61P 35/00</p> <p>[56] المراجع:</p> <p>D1: AU 2012213940 B2</p> <p>D2: WO 2011/064663 A1</p> <p>D3: WO 2014/049549 A1</p> <p>D4: US 2014/148449 A1</p> <p>D5: US 2008/317851 A1</p>	<p>[21] رقم الطلب: 20190303</p> <p>[22] تاريخ تقديم الطلب: 23/12/2019</p> <p>[86] رقم الإيداع الدولي: PCT/EP2018/067717</p> <p>[30] الأولوية:</p> <p>[31] 62/527.684</p> <p>[32] 30/06/2017</p> <p>[33] الولايات المتحدة الأمريكية</p> <p>[72] المخترعون:</p> <p>1- بيغيت، بيرين، 2- لمارتشانند، كارولين، 3- بيتس، إيان، 4- بلوم، كوري</p> <p>[73] مالك البراءة: 1- أونكسيو</p> <p>عنوان المالك: 1- 49، بوليفارد دو جنرال مارتيال فالين، 75015 باريس، فرنسا</p> <p>[74] الوكيل: أبو غزالة للملكية الفكرية تي ام بي اجنتس</p>

[54] اسم الاختراع: مستحضرات جديدة من البيبليينوستات معدة لتناولها عن طريق الفم

[57] الملخص:

يتعلق الاختراع الحالي بمستحضرات جديدة من البيبليينوستات ملائمة للإعطاء عن طريق الفم، وعملية تحضيرها، والتركيبات الصيدلانية التي تشتمل على المستحضرات الواردة ذكرها واستخداماتها.

عدد عناصر الحماية: 13

[12] براءة اختراع

تاريخ قرار منح البراءة: 13/11/2023	[11] رقم البراءة: 2040
<p>[51] التصنيف الدولي</p> <p>Int. Cl.: B61B 13/08, B61B 13/12</p> <p>[56] المراجع:</p> <p>D1: FR 1440601 A</p> <p>D2: US 2009/0158955 A1</p>	<p>[21] رقم الطلب: 20190158</p> <p>[22] تاريخ تقديم الطلب: 20/06/2019</p> <p>[86] رقم الإيداع الدولي: PCT/ US2017/068236</p> <p>[30] الأولوية:</p> <p>62/437.977 [31]</p> <p>22/12/2016 [32]</p> <p>[33] الولايات المتحدة الأمريكية</p> <p>[72] المخترعون:</p> <p>1- خواكين خوان بوسكو جاززا موجويرزا</p> <p>[73] مالك البراءة: 1- إيتران. إنك.</p> <p>عنوان المالك: 1- 1107 كامبنايل سان أنطونيو ، تكساس 3197- 78258 ، الولايات المتحدة الأمريكية</p> <p>[74] الوكيل: التميمي ومشاركوه للمحاماة والاستشارات القانونية</p>

[54] اسم الاختراع: نظام نقل مرفوع

[57] الملخص:

نظام نقل مرفوع ELEVATED TRANSPORTATION SYSTEM الملخص يتعلق الاختراع الحالي بنظام نقل مرفوع يتضمن بدن متعدد المقصورات مهياً للسير على سلسلة من القوائم المتباعدة حيث تقع القوة الدافعة للبدن في دحرجات مزودة بمحركات وموضوعة على كل قائم. (الشكل 1)

عدد عناصر الحماية: 26

[12] براءة اختراع

تاريخ قرار منح البراءة: 12/11/2023	[11] رقم البراءة: 2041
<p>[51] التصنيف الدولي</p> <p>Int. Cl.: C09K 8/72, C09K 3/00, C09K 8/52, C23G 1/02</p> <p>[56] المراجع:</p> <p>D1: CA 2865855 A1</p> <p>D2: CA 2866513 A1</p>	<p>[21] رقم الطلب: 20190034</p> <p>[22] تاريخ تقديم الطلب: 29/01/2019</p> <p>[86] رقم الإيداع الدولي: PCT/CA2017/000181</p> <p>[30] الأولوية:</p> <p>[31] 2.937.490</p> <p>[32] 29/07/2016</p> <p>[33] كندا</p> <p>[72] المخترعون:</p> <p>1- بوردي، كلاي، 2- جاميسون، اليكساندر، دافيد، 3- ويسينبرجر، ماركوس</p> <p>[73] مالك البراءة: 1- فلويد إنرجي جروب ليمتد</p> <p>عنوان المالك: 1- 104، 215 الطريق الحادي عشر - إس إي كالجارى - أيه بي - تي 2 جى 0 كس 8 - كندا</p> <p>[74] الوكيل: برايم انستانت اوفيسس اند بزنس سنتر</p>

[54] اسم الاختراع: ليسين : تركيبات حمض هيدروكلوريد اصطناعي كبدائل للأحماض التقليدية في صناعة النفط والغاز

[57] الملخص:

تركيب حمض هيدروكلوريد اصطناعي للاستخدام في أنشطة صناعة النفط، يشتمل التركيب المذكور: ليسين وهيدروجين كلوريد في نسبة مولارية تتراوح من 1: 3 إلى 1: 12، 5، بشكل مفضل من أكثر من 1: 5 إلى 1: 8، 5؛ يمكن أيضاً تشتمل أيوديد معدني أو أيودات: كحول أو مشتق منه. يظهر التركيب المذكور خصائص مفيدة على الأحماض الاصطناعية المعروفة عند درجات حرارة أعلى من 90 درجة مئوية. التركيب المذكور مفيد في عمليات صناعة النفط والغاز. تجسيديات مفضلة للتركيب المذكور تقدم فوائد جوهرية في تحميص مادة الأساس بواسطة زيادة تأثير التنقيب الدودي مقارنة بالأحماض المعدنية التقليدية مثل HCl.

عدد عناصر الحماية: 5

وزارة الصناعة والتجارة

إعلانات إدارة التسجيل

إعلان رقم (١٧٤) لسنة ٢٠٢٣
بشأن بيع محل تجاري (مؤسسة فردية)
وتحويله إلى (شركة ذات مسئولية محدودة)

تعلن إدارة التسجيل بوزارة الصناعة والتجارة بأنه قد تقدم إليها مالك المؤسسة الفردية المسماة (ملف جديد للمقاولات) والمملوكة للسيد (أنور الحسين حاجي ملا بخش) والمسجلة بموجب القيد رقم (١٥٦٥٧٥)، بطلب بيع المحل التجاري الفرع الأول والثاني (المؤسسة الفردية) المذكور وتحويله إلى (شركة ذات مسئولية محدودة) برأسمال وقدره (٢٠٠٠) ألفا دينار بحريني وذلك بتنازل مالك المحل التجاري (المؤسسة الفردية) عن جزء من أصول وموجودات المحل التجاري ليصبح مملوكاً للشركاء التالية أسماؤهم:
(أنور الحسين حاجي ملا بخش) بنسبة (٥١) %، (ASHFAQ RAZA) بنسبة (٤٩) %،
فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى الإدارة المذكورة خلال مدة خمسة عشر يوم عمل من تاريخ نشر هذا الإعلان.

إعلان رقم (١٧٥) لسنة ٢٠٢٣
بشأن تحويل (شركة ذات مسئولية محدودة)
إلى (شركة تضامن بحرينية)

تعلن إدارة التسجيل بوزارة الصناعة والتجارة بأنه قد تقدمت إليها شركة (ثريزون ذ.م.م) المسجلة بموجب القيد رقم (١-١٦٧٩٠٢)، بطلب تحويل الشكل القانوني للشركة المذكورة من (شركة ذات مسئولية محدودة) إلى (شركة تضامن بحرينية).
فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى الإدارة المذكورة خلال مدة خمسة عشر يوم عمل من تاريخ نشر هذا الإعلان.

**إعلان رقم (١٧٦) لسنة ٢٠٢٣
بشأن تحويل (شركة ذات مسئولية محدودة)
إلى (شركة تضامن)**

تعلن إدارة التسجيل بوزارة الصناعة والتجارة بأنه قد تقدمت إليها (شركة كاكا لخدمات دعم الأعمال ذ.م.م) المسجلة بموجب القيد رقم (١-١٥٩٣٧٤) بتحويل الفرع الأول والثاني، بطلب تحويل الشكل القانوني للشركة المذكورة من (شركة ذات مسئولية محدودة) إلى (شركة تضامن).
فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى الإدارة المذكورة خلال مدة خمسة عشر يوم عمل من تاريخ نشر هذا الإعلان.

**إعلان رقم (١٧٧) لسنة ٢٠٢٣
بشأن تحويل (شركة ذات مسئولية)
محدودة إلى (شركة تضامن)**

تعلن إدارة التسجيل بوزارة الصناعة والتجارة بأنه قد تقدمت إليها (شركة ثيجوس مستشارو أعمال ذ.م.م) المسجلة بموجب القيد رقم (٦٠١٠١) بجميع الفروع (١-٢-٣-٤-٥-٦-٧)، بطلب تحويل الشكل القانوني للشركة المذكورة من (شركة ذات مسئولية محدودة) إلى (شركة تضامن).
فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى الإدارة المذكورة خلال مدة خمسة عشر يوم عمل من تاريخ نشر هذا الإعلان.

**إعلان رقم (١٧٨) لسنة ٢٠٢٣
بشأن تحويل قيد (مؤسسة فردية)
إلى (شركة ذات مسئولية محدودة)**

تعلن إدارة التسجيل بوزارة الصناعة والتجارة بأنه قد تقدم إليها مالك المؤسسة الفردية المسماة (بحرين برو سبورتس مانجمنت) والمملوكة للسيد (محمد جميل علي محمد علي الدرازي) والمسجلة بموجب القيد رقم (٢٠٠٠-٧٧٣٣٢)، بطلب تحويل (المؤسسة الفردية) إلى (شركة ذات مسئولية محدودة) برأسمال وقدره (٢٠٠٠) ألفاً دينار بحريني، وذلك بكافة أصول وموجودات والتزامات المحل التجاري.
فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى الإدارة المذكورة خلال مدة خمسة عشر يوم عمل من تاريخ نشر هذا الإعلان.